

شكرا

بإحدى الجهات المختصة

المحكمة العسكرية للجنابات الدائرة الرابعة

المنعقدة بجهة المحكمة العسكرية بالحي العاشر سموت ١٠٠٠ الثلاثاء الموافق ١٦ / ٢ / ٢٠١٦

بمراعاة الترتيبات : العميد / عصام عبد المسيح قناشور

والمستشارية كلا من : العقيد / مصطفى صالح مسعود

والمقدم / أيمن أحمد

والمقرر / ملازم / أ / مصطفى أحمد

والمقرر / مساعد أ / صلاح عبد الله

أصدرت الحكم الآتي -

في القضية رقم ٢٠١٥/٥٨ ع. غ. القاهرة

شكرا

- | | | |
|--|---------------------|--|
| ١ - المدعو / أحمد محمد عبد الرحمن عبد الهادي | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : البادية - بندر الفيوم |
| ٢ - المدعو / أحمد إبراهيم بوموس صبري | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : قمانا - بندر الفيوم |
| ٣ - المدعو / يحيى محمد فرحات سعيد | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : الصيفية - بندر الفيوم |
| ٤ - المدعو / حسيه طه عبد العظيم القيسي | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : المحافظة - بندر الفيوم |
| ٥ - المدعو / أحمد عبد العزيز عبد السلام رشوان | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : الحادقة - بندر الفيوم |
| ٦ - المدعو / عادل إسماعيل عبد الحميد موسى | (هارب ولم يستجوب) | المقيم سكننا : عزبة نادر - أطسا - الفيوم |
| ٧ - المدعو / محمد جابر محمود إبراهيم | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : منيا الحدوت - أطسا - الفيوم |
| ٨ - المدعو / محمد رمضان عبد الجواد علي | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : بندر طامية - الفيوم |
| ٩ - المدعو / أسامة يحيى عبد الواحد يحيى | (مخلص سبيله) | مقيم سكننا : بندر طامية - الفيوم |
| ١٠ - المدعو / حسن إبراهيم عبد الفتاح نبوي | (محبوس احتياطيا) | مقيم سكننا : أبشواي - الفيوم |
| ١١ - المدعو / جمال حسن أحمد عبد اللطيف | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : أباطة - يوسف الصديق - الفيوم |
| ١٢ - المدعو / أحمد قاسم محمد سعد | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : سنورس - الفيوم |
| ١٣ - المدعو / عادل روبي عبد الجواد محمد | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : سنورس - الفيوم |
| ١٤ - المدعو / مصطفى عطية محمد محمد | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : أمام فيلا المحافظ - الفيوم |
| ١٥ - المدعو / حسن عبد السلام أحمد سليمان | (محبوس احتياطيا) | مقيم سكننا : شارع مصطفى كامل - بندر الفيوم |
| ١٦ - المدعو / أيمن إدريس محمد طلبه | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : أطسا - الفيوم |
| ١٧ - المدعو / أحمد فؤاد أحمد جاد بلناجي | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : الحادقة - بندر الفيوم |
| ١٨ - المدعو / أيمن عبد الفتاح عبد الفتاح مغربي | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : الرماية - بندر الفيوم |
| ١٩ - المدعو / سيد محمد إسماعيل علي | (هارب ولم يستجوب) | ساكن الأتباء - كيدا فارس - الفيوم |
| ٢٠ - المدعو / عادل عبد الستار عثمان صالح | (مخلص سبيله) | مقيم سكننا : دار الرماد - بندر الفيوم |
| ٢١ - المدعو / حمدي علي محمود أبو بكر | (مخلص سبيله) | مقيم سكننا : دار الرماد - بندر الفيوم |
| ٢٢ - المدعو / عبد التواب بمانلي أحمد | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : قحافة - بندر الفيوم |
| ٢٣ - المدعو / أحمد عبد الله شعبان | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : قحافة - بندر الفيوم |
| ٢٤ - المدعو / علي محمد نور الدين | (هارب ولم يستجوب) | مقيم سكننا : الحواتم - بندر الفيوم |

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

مقيم سكناً : برج الصفا لطيفة الله - الفيوم
مقيم سكناً : عزبة شمس سعد زغلول - بندر الفيوم
مقيم سكناً : دار الرماد - بندر الفيوم
مقيم سكناً : دار الرماد - بندر الفيوم
مقيم سكناً : دار الرماد - بندر الفيوم
مقيم سكناً : دار الرماد - بندر الفيوم
مقيم سكناً : العبودي - العسلة - بندر الفيوم
مقيم سكناً : شمس عزابي - الفيوم
مقيم سكناً : كمان فارس - الفيوم
مقيم سكناً : سنوشر - مركز الفيوم
مقيم سكناً : دار الغراء - الصوفي - بندر الفيوم
مقيم سكناً : الصوفي - بندر الفيوم
مقيم سكناً : أبو السعود - بندر الفيوم
مقيم سكناً : الجونة - بندر الفيوم
مقيم سكناً : أبشواي - بندر الفيوم
مقيم سكناً : سنهور القبلية - بندر الفيوم
مقيم سكناً : الإعلام - بندر الفيوم
مقيم سكناً : دمو - مركز الفيوم
مقيم سكناً : أبشواي - الفيوم
مقيم سكناً : السنباط - الفيوم
مقيم سكناً : السنباط - الفيوم
مقيم سكناً : السنجة - أبشواي - الفيوم
مقيم سكناً : السنجة - أبشواي - الفيوم
مقيم سكناً : القصاصي - أبشواي - الفيوم
مقيم سكناً : منشاء عبد الله - مركز الفيوم
مقيم سكناً : قرية خريبة - أبشواي - الفيوم
مقيم سكناً : عزبة غريب أبو حنيشو - الفيوم
مقيم سكناً : السنجة - أبشواي - الفيوم
مقيم سكناً : السنجة - أبشواي - الفيوم
مقيم سكناً : أبشواي - الفيوم
مقيم سكناً : أبو حنيشو - أبشواي - الفيوم
مقيم سكناً : أبو حنيشو - أبشواي - الفيوم
مقيم سكناً : الشوانسة - يوسف الصديق - الفيوم
مقيم سكناً : الشوانسة - يوسف الصديق - الفيوم
مقيم سكناً : الشوانسة - يوسف الصديق - الفيوم

٢٥ - المدعو / جمال عبد الفتاح رجب سليمان (هارب ولم يستجوب)
٢٦ - المدعو / عبد الحليم أحمد سيد عبد الحليم الجرداوي (مغلي سبيله)
٢٧ - المدعو / مهدي صالح عبد الحميد سعيد (سجنس سبيله)
٢٨ - المدعو / سعيد محمود محمد زيدان (مغلي سبيله)
٢٩ - المدعو / أنس محمد مرزوق عبد الحميد سعيد (مغلي سبيله)
٣٠ - المدعو / مصطفى حمدي محمد جواد الكريم (مغلي سبيله)
٣١ - المدعو / أشرف مختار أمين مختار (هارب ولم يستجوب)
٣٢ - المدعو / مصطفى أشرف ختام (هارب ولم يستجوب)
٣٣ - المدعو / أحمد منصور قرني شرارة (هارب ولم يستجوب)
٣٤ - المدعو / طارق وجدي محمد عبد الله (هارب ولم يستجوب)
٣٥ - المدعو / إسلام عبد العليم عبد الجواد (هارب ولم يستجوب)
٣٦ - المدعو / محمود أشرف علام (هارب ولم يستجوب)
٣٧ - المدعو / رمضان سيد دياب (هارب ولم يستجوب)
٣٨ - المدعو / سيد ذكي سيد سالم (مغلي سبيله)
٣٩ - المدعو / أيمن قرني محمد عبد ربه (مغلي سبيله)
٤٠ - المدعو / أسامة محمد علي محمد (هارب ولم يستجوب)
٤١ - المدعو / نادي نصوحى درويش عبد الله (مغلي سبيله)
٤٢ - المدعو / طه فتح الباب أبو بكر (هارب ولم يستجوب)
٤٣ - المدعو / محمد إمام داهش هليم (مغلي سبيله)
٤٤ - المدعو / رجب هاشم عبد المحسن عبد الحميد (هارب ولم يستجوب)
٤٥ - المدعو / محمد فكري عبد العال حسين (هارب ولم يستجوب)
٤٦ - المدعو / طنطاوي محمد سعيد (هارب ولم يستجوب)
٤٧ - المدعو / محمد فتحى بكري معتوق (هارب ولم يستجوب)
٤٨ - المدعو / ربيع عبد المقصود عبد التواب حسن (هارب ولم يستجوب)
٤٩ - المدعو / محمد عبد المقصود عبد التواب حسن (هارب ولم يستجوب)
٥٠ - المدعو / عبد الرحمن محمد أحمد عبد العال (هارب ولم يستجوب)
٥١ - المدعو / تامر أحمد السيد عبد الحفيظ (هارب ولم يستجوب)
٥٢ - المدعو / عبد العزيز المزمع عثمان محمد (هارب ولم يستجوب)
٥٣ - المدعو / محمود عبد اللطيف خليفة أحمد (هارب ولم يستجوب)
٥٤ - المدعو / محمد شعبان علي عبد اللطيف (هارب ولم يستجوب)
٥٥ - المدعو / مصطفى راغب عبد الحليم سالم (هارب ولم يستجوب)
٥٦ - المدعو / هاني ربيع عبد الستار عوض (هارب ولم يستجوب)
٥٧ - المدعو / حجاج عسري عيسى مجاهد (هارب ولم يستجوب)
٥٨ - المدعو / السيد عيسى السيد عبد الغنى (محبوس احتياطياً)
٥٩ - المدعو / السيد عبد السلام صادق سنهابي (محبوس احتياطياً)
٦٠ - المدعو / أشرف محمد إبراهيم عمار (هارب ولم يستجوب)
٦١ - المدعو / طه عبد العظيم الروبي (هارب ولم يستجوب)
٦٢ - المدعو / محمود عبد الوهاب الروبي (هارب ولم يستجوب)

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

(

١٠١ - المدعو / ياسر أحمد رضوان	(هارب ولم يستجوب)	مقيم سكناً : العجمين - أبشواي - الفيوم
١٠٢ - المدعو / محمد مصطفى عبد الحميد خليفة	(محبوس إحتياطياً)	مقيم سكناً : العجمين - أبشواي - الفيوم
١٠٣ - المدعو / عاطف سعيد محمد علي الخطيب	(مخلي سبيله)	مقيم سكناً : العجمين - أبشواي - الفيوم
١٠٤ - المدعو / حسن عبد النبي عبد الحميد محمود	(هارب ولم يستجوب)	مقيم سكناً : العجمين - أبشواي - الفيوم
١٠٥ - المدعو / خالد سيد روي	(هارب ولم يستجوب)	مقيم سكناً : طامية - الفيوم
١٠٦ - المدعو / عمار محمد نور مدين	(هارب ولم يستجوب)	مقيم سكناً : مطرطاس - سنورس - الفيوم
١٠٧ - المدعو / محمود محمد علي	(هارب ولم يستجوب)	مقيم سكناً : دار الرماد - أمام مسجد المؤمنين - الفيوم
١٠٨ - المدعو / عبد الرحمن محمد مرزوق عبد الحميد	(مخلي سبيله)	مقيم سكناً : الجون - ش حسين عبد القادر - الفيوم
١٠٩ - المدعو / وائل الهادي غازي هيبية	(مخلي سبيله)	مقيم سكناً : سنهور القبلية - سنورس - الفيوم
١١٠ - المدعو / طه محمد محمد عبد الغفار	(مخلي سبيله)	مقيم سكناً : عزبة فايز - مركز طامية - الفيوم
١١١ - المدعو / رجب يحيى سعيد عبد الكريم	(مخلي سبيله)	مقيم سكناً : مركز أطسا - الفيوم
١١٢ - المدعو / محمد رجب السيد تمام	(مخلي سبيله)	مقيم سكناً : سنوفر - الفيوم
١١٣ - المدعو / مصطفى محمد عبد النبي	(هارب ولم يستجوب)	مقيم سكناً : خرية شرموة - أطسا - الفيوم
١١٤ - المدعو / إسلام حسن محمد عبد الرسول	(هارب ولم يستجوب)	مقيم سكناً : مطرطاس - سنورس - الفيوم
١١٥ - المدعو / عبد الناصر محمود محمد	(هارب ولم يستجوب)	مقيم سكناً : الصوفي - بندر الفيوم - الفيوم
١١٦ - المدعو / محمد عادل حمدي	(هارب ولم يستجوب)	بجبهة دائرة بندر الفيوم .

- لائهم وبتاريخ ٢٠١٤/١/٣ -

- إرتكبوا الآتي -

- ١- قتلوا عمداً مع سبق الإصرار المجني عليهم السيد عسري عويس ، محمود علي محمد عبد العزيز ، ونبيل حسين رياض بأن عقدوا العزم وبيتوا الذية علي ذلك وأعدوا السلاح الناري المبين بالإتهامات التالية مستخدمين إياه في إطلاق الأعيرة النارية صوب المجني عليهم سالف الذكر محدثين بهم الإصابات الواردة بتقارير الصفة التشريعية المرفقة بالتحقيقات وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
- ٢- شرعوا في قتل المجني عليهم لميس عاطف محمد ، وإسلام محمد حسين وعسقلاني السيد مصطفى ورمضان سلطان سعيد ومصطفى مصطفى طلست ومحمد سيد عبد المحسن ومصطفى أبو زيد أحمد ومحمدي عبد الحميد تعذيب عمداً مع سبق الإصرار بأن أطلقوا صوبهم الأعيرة النارية قاصدين من ذلك إزهاق أرواحهم إلا أنه خاب أثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وهو تداركهم بالعلاج محدثين بهم الإصابات الواردة بالتقارير الطبية المرفقة بالتحقيقات وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
- ٣- خربوا عمداً مباني وأملاكاً عامة مخصصة للمصالح الحكومية - مبني مديرية الصحة بالفيوم - إبدى المباني المخصصة لمرقو الصحة تنفيذاً لغرض إرهابي قاصدين من ذلك إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى معظمين الواجبات الزجاجية للمبني بقصد تخريبه وقد قدرت جهات الاختصاص قيمة ما لحق من تلفيات بالمبني بمبلغ (٢١٠٠) ألفين ومائة جنيه وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
- ٤- إستعملوا القوة والنفذ والتهديد مع موظفين عموميين ومكافين بخدمة عامة - مباط وأفراد الجيش والشرطة - المعينين خدمة بذات المكان حال حملهم للأسلحة النارية المينة بالإتهامات التالية وذلك لحملهم بغير حق على الإمتناع عن أداء أعمال وظيفتهم والمهام المكلفين بها بشأن حفظ الأمن والسلم العام وقد بلغوا من ذلك

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

الندوة الموضوع تفصيلا بالأوراق

التعدي الموضوع تفصيلا بالأوراق ١١٤٤ / ١١٤٤ في شقولة و التسميات المملوكة

أثباتوا هذا أموالاً منقولة لا يملكوها السيارة الشرطية رقم ب ١٥ / ١٩٦٣ / ف ج أ ،

اشارة الغار بالفوق رقم ٧١٤٢ / فدر ، ٥٩٣٧ / فجر ، ٧١٤٤ / فابو

۷۲۹۶ / فدا، ۷۲۹۶ / فادو، ۶۵۱۸ / فطر، ۳۷۲۵ / فدال

٥٤٩ / ط ف د ، والسيارات المملوكة لمجلس الدفاع الوطني

بإدارة المديرية العامة للسياحة
٤٩١٨ ملى القيوم محدثين بها التفتيات الموضحة

المفتاب انت العامة - ارفام ١٠١٦ مكي

بالتقارير الفنية المرفقة بالتحقيقات وترتب على ذلك الاعتناء بضرورة تضييق النطاق الموضوعي للمرض، وتوضيلاً بالأوراق.

منفعة عامة وكان ذلك تنفيذا لقرض إلهي وعلمي الشوق الذي سماه

مما لا يجوز الترخيص في حيازته أو حرقه أو سلبه

1990

تفصيلاً بالأوراق .

حازوا واحرزوا دخائلا مما يستلخدم في

التعليق في حيازته وإجرازه وعلى النحو الموضح في الجدول التالي

- متازوا و اهرزوا سلاح ناري غير مشخص دون در حياض من الجبلات

الاسم: التاريخ:

مما تستخدم في السلاح الناري الغير مششخن دون ترخيص وعلى النحو التالي

[illegible]

نقصیلا بالوراق .

وقال البيت النبوية التعديلية عن ابيهم بمواد

٢٣٠، ٣، ٢، ١ / ٢٣٤، ٣، ٢٣٥، ٢٤٠، ٢٤١ / الأمانة العامة

٣٠ / ١ من القانون رقم ٣٧٤ لسنة ١٩٥٤ وبتدليله ببيان

المادة ٣ من المذكرة بذات القانون والمادتين ١، ٢ من القرار بقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٦٤

والجدول رقم (١٠١) عشر بعد المائة إعلانياً قانونياً صديقاً بجلسه المداكمة وحضر

حديث اعلان المتهمين من الاول وحتى الخامس والخمسون. هـ الثالث والخمسون والشامن والخمسون والتاسع

كذلك من المصنفين والمؤلفين والكتّاب والمطابع والمطبعين والمطبعة والمطبعة والنشأة

والخمسمون والستون والخامس والسبعون والخمسون والثمانون والتسعون

المائة وحضر معهم دواعهم الموكل ومن ثم أصبح الحكم الصادر قبلهم حاصرياً

والثامن والستون والسادس والسبع والثمان والتسعين

والتاسي عشر والسادس عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر والعشرون والواحد والعشرون

عشر و الأربع عشر و الخمس والعشرون والسادس والعشرون والسبع

والثاني والعشرون والطالب والعشرون والثلاثون والثلاثون والثلاثون والثلاثون والثلاثون

والعشرون والثامن والعشرون والتاسع والعشرون والستون والسبعون والثمانون والتسعون

والثلاثون والرابع والثلاثون والخامس والثلاثون والسادس والثلاثون والسبعون والثمانون والتسعون

رئيس المحكمة

عن المدونة

()

القيد والوصف باستبعاد جميع المواد الواردة بأمر الإحالة وبمعاقبة المتهمين بالمواد ٥ ، ٦ ، ٧ ، ١٦ ، ١٧ من القانون رقم ١٠٧ الخاص بتنظيم الحق في التظاهر كما دفع بعد صحة إسناد الإتهام قبل المتهمين لإعدام الدليل وقصوره والدفع ببطلان محضر التحريات لإفتقاده ركني الجدية والكفاءة وعدم ضبط المتهمين على مسرح الأحداث وقت ارتكاب الواقعة ودفع بشيوع الإتهام وبطلان أقوال شاهدي الإثبات كونها شهادة إنتقامية وعدم معقولية وإستحالة حدوث الواقعة وإنفراد محرر المحضر بالشهادة وحجبة لأفراد القوة المرافقة له والخطأ في الإسناد قبل المتهم الخامس عشر وطلب تعديل القيد والوصف قبل المتهم وبمعاقبة بنص المادة ١٠ من قانون العقوبات وترافع دفاع المتهم الخامس عشر الموكل وإنضم إلي ما أبداه سابقية من دفوع وطلب البراءة تأسيساً على ثقلو الدعوي من أي دليل وكيدية الإتهام وتلفيقة كما ترافع الدفاع الحاضر موكلًا مع المتهم السابع والتسعون وطلب البراءة تأسيساً على ما أبداه سابقية من دفوع وأضاف بإتعدام الدليل في حق المتهم وإستحالة تواجده على مسرح الأحداث وإنقطاع صلة المتهم بالواقعة وترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم الثامن والخمسون وطلب البراءة تأسيساً على ما أبداه سابقية من دفوع وأضاف بإتقاء صلة المتهم بالواقعة وترافع الدفاع الحاضر موكلًا مع المتهمين الثاني والخمسون والثامن والستون والخامس والتسعون وإنضم إلي سابقية من دفوع وأضاف بتناقض الدليل القولي والفني وتناقض أقوال شاهدي الإثبات وبطلان التحريات لإبتنائها على تحريات غير جدية وإنتفاء صورة الإسناد الجنائي واعتصم المتهمين بالإنكار منذ فجر التحقيقات وعدم وجود تسجيلات أو رصد للتحركات وترافع الدفاع الحاضر موكلًا مع المتهم الثامن والستون ودفع بعدم دستورية القانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ لمخالفته للمادتي ٩٧ ، ٢٠٤ من الدستور التي أقرتها بعدم جواز محاكمة مدني أمام القضاء العسكري وبطلان محضر جمع الاستدلالات وعدم صحة إسناد الإتهامات للمتهمين وشيوع الإتهام وترافع الدفاع الحاضر موكلًا مع المتهم الخامس والسبعون وطلب البراءة تأسيساً على ما أبداه سابقية من دفوع وأضاف ببطلان قرار الضبط والإحضار لعدم إبتناؤه على دلائل كافية وبطلان الضبط على المتهم بناءً على هذا القرار وإنعدام التحريات وبطلان الدليل المستمد منها وبطلان الدليل المستمد من شهادة ضابط المباحث والأمن الوطني وما دون بقائمة أدلة الثبوت تحت مسمى الأدلة الفنية والمادية حيث لم يضبط مع المتهم أية أشياء وإنتفاء أركان الجرائم المسندة للمتهم وبخاصة القصد الجنائي الخاص وإنتفاء مظاهر سبق الإصرار وأركان جميع الإتهامات المسندة للمتهم وبشأن حيازة السلاح وإنقطاع صلة المتهم بهذه المضبوطات وكيدية الإتهام وتلفيقة وعدم معقولية تصور حدوث الواقعة وترافع الدفاع الحاضر موكلًا مع المتهم الخامس والسبعون ودفع بذات ما أداه سابقية من دفوع وأضاف بقصور التحقيقات لعدم وجود معاينة للمتهم الخامس والسبعون وطلب البراءة تأسيساً على إتهام المتهم إلى جماعة الأتحران كما ترافع الدفاع لتمكن الواقعة وبطلان أدلة الثبوت وعدم وجود دليل على إتهام المتهم إلى جماعة الأتحران كما ترافع الدفاع الثاني الحاضر مع المتهم الخامس والسبعون موكلًا وإنضم إلي سابقية من دفوع وأضاف بخلو الأوراق من ثمة دليل يدين المتهم وكيدية التحريات وعدم كفايتها كدليل إسناد وترافع الدفاع الثالث الحاضر مع المتهم الخامس والسبعون موكلًا وإنضم إلي سابقية من دفوع وترافع الدفاع الموكل الحاضر مع المتهم المائة وطلب براءة المتهم ودفع بذات ما أبداه سابقية من دفوع كما تقدم دفاع المتهمين بشهادة قيد مباد باستم / أحمد منصور

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

قرني أحمد علي مواليد سبتمبر عام ألفين وإثني عشر دافعين بأنه الاسم الصحيح للمتهم الثالث والثلاثون / أحمد منصور قرني شرارة مما يجزم بعدم جدية التحريات لإستحالة ارتكاب تلك الواقعة من طفل يبلغ من العمر حسان وقت حدوث الواقعة محل الدعوي . وبعد تلاوة قرار الإتهام وسماع الدعوي على النحو المبين تفصيلا بمحضرها المرفوق .

- المحكمة -

حيث أن واقعة الدعوي حسبما حصلتها المحكمة ووقرت في عقيدتها وأطمأن اليها وجدانها مستخلصة من سائر الأوراق وما أجري فيها من تحقيقات ونظرا للظروف التي تمر بها البلاد وحدثت أعمال عنادية وإستهداف للمنشآت العامة والمرافق الحيوية بالدولة لإشاعة حالة من الفوضى لهدم مؤسسات الدولة والنيل من إقتصادها وأثارة الرعب والفرع في نفوس المواطنين والإخلال بالأمن والسلم وصودر قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ والذي جعل تلك المنشآت والمرافق والممتلكات العامة السالف الإشارة اليها في حكم المنشآت العسكرية وأخضع الجرائم التي تقع عليها لإختصاص القضاء العسكري وبتاريخ ١/٣ / ٢٠١٤ بدائرة بندر الفيوم ورغبة من عناصر جماعة الأخوان المسلمين بتصعيد العنف في ظل الظروف التي تمر بها البلاد لتصعيد العنف وإحداث اضطرابات في الشارع المصري وإشاعة الفوضى وبث الخوف وعدم الأمان لدي العامة والتعدي على الممتلكات العامة والخاصة وتنفيذاً لذلك قامت عقب صلاة الجمعة عناصر تلك الجماعة الإرهابية بالتجمع أمام مسجدي عيد الله وهبه والشبان المسلمين بمدينة الفيوم وبلغ عددهم ما يقرب من ألف شخص تقريبا ثم قاموا بالسير في مسيرات جابت شوارع الفيوم محاولين تعطيل حركة المرور وإتلاف الممتلكات العامة والخاصة حتى تقابلا في منطقة المسلة بمدينة الفيوم وقاموا بقطع الطريق وإشعال النيران بإطارات السيارات وتعطيل حركة المرور وسير الاهالي وقاموا بإظهار قوتهم لبث الرعب في نفوس العامة بإشهار العديد من الأسلحة النارية المختلفة وإطلاق الأعيرة النارية والخرطوش وإصابة الاهالي وتضريب الممتلكات العامة والخاصة بالمنطقة والإشتباك مع الاهالي المعترضين على تلك المسيرة وبناءاً عن ذلك توجهت قوات الأمن لتلك المنطقة وما أن وصلت القوات حتى قاموا بإطلاق الأعيرة النارية والخرطوش عليها فقامت القوات بإطلاق الغاز المسيل للدموع لتفريقهم إلا أنهم إستمروا في إطلاق العديد من الأعيرة النارية والخرطوش تجاه المواطنين والقوات وتمكنت القوات من ضبط بعض تلك العناصر المشاركة بالمسيرة والتي أطلقت الأعيرة النارية وهم المتهم رقم ثمانية بعد المائة المدعو / عيد الرحمن محمد مرزوق عبد الحميد وبحوزته فرد خرطوش بروح واحدة محلي الصنع وتبين بداخله فارغ طلقة خرطوش وبفتيشه وقائياً عشر معه علي هاتف محمول والمتهم رقم تسعة بعد المائة المدعو / وائل الهادي شازي هيبية عشر بحوزته علي فرد خرطوش بروح واحدة محلي الصنع وجد بداخله فارغ طلقة خرطوش والمتهم العاشر بعد المائة المدعو / طه محمد محمد عبد الغفار وضبط بحوزته علي حقيبة سوداء اللون وجد بداخله عدد إثنتين شال قماش أسود اللون وعدد واحد تيشيرت وعدد إثنتين قطعة قماش سوداء وقناع واحد أسود اللون وعدد واحد قفاز بني اللون وعدد إثنتين شمروخ وكذا (٧) طلقات فارغة والمتهم الحادي عشر بعد المائة المدعو / رجب يحيى سيد عبد الكريم وبحوزته جهاز محمول نوكيا وكذا جهاز

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

محمول ماركة نوكيا ١٢٨٠ أسود اللون والمتهم الثاني عشر بعد المائة المدعو / محمد رجب السيد تمام وبحوزته جهاز محمول نوكيا ١٢٨٠ أسود اللون والمتهم الثالث عشر بعد المائة المدعو / مصطفى محمد عبد النبي محمد وبحوزته دراجة بخارية تحمل رقم ٦٣٨٦٤ سوداء اللون وبحوزته جهاز محمول وبمواجهتهم أقروا بانتمائهم لجماعة الإخوان المسلمين ومشاركتهم في المسيرة وإطلاق الأعيرة النارية والخرطوش وإتلاف الممتلكات العامة والخاصة وتعطيل حركة المرور وإرهاب المواطنين تنفيذاً لتوجيهات قياداتهم وأملاً في عودة الرئيس المزعول محمد مرسي وتم التحفظ على المتهمين وإصطحابهم لديوان القسم

كما قام المتهمين السابق ذكرهم من الـ ١٥ شرطة وبها تلفيات عبارة عن آثار طلقات بالعجلة الأمامية من الناحية اليمنى

١ - سيارة رقم ١١٥٤ / ب ١٥ شرطة وبها تلفيات عبارة عن آثار طلقات بالعجلة الأمامية من الناحية اليمنى والسيارة الخلفية من الناحية اليسرى وآثار إطلاق أعيرة نارية بالزجاج الأمامي وزجاج جانبي السيارة

٢ - السيارة رقم ٢٩١٥ / ب ١١ شرطة وبها تلفيات عبارة عن آثار طلقات بالجاناب الأيسر وآثار حروق لسنوات المولوتوف بأماكن منفردة بالسيارة ، وكذا تبين إتلاف البندقية الخرطوش رقم ٦٦٥٧٠٧٨ بطلقة نارية أدت إلى إتلافها . وتبين ورود إخطار من مستشفى الفيوم العام بالمصابين التالي ذكرهم ١ - لميس عاطف محمد ٢ - إسلام محمد حسين ٣ - عسقلاني السيد مصطفى ٤ - رمضان سلطان سعيد ٥ - عبد الناصر محمود محمد ٦ - مصطفى مصطفى طلعت ٧ - محمد سيد عبد المحسن ٨ - إسلام حسن محمد عبد الرسول ٩ - مصطفى أبو زيد أحمد ١٠ - محمد عادل حمدي ١١ - حمدي عبد الحميد تهييه وتبين وفاة كلاً من

١ - السيد عشري عويس مجاهد ٢ - محمود علي محمد عبد العزيز ٣ - نبيل حسين رياض وذلك أثر ما قام به أنصار الجماعة الإرهابية من إطلاق أعيرة نارية وقت حدوث التظاهرة . كما قام المتهمين أثناء التظاهرة مدخل الدعوي بمهاجمة ديوان وزارة مديرية الصحة لوجود لافتة علي مدخل الديوان مضمونها نعم للدستور قامت هذه المجموعة بمهاجمة المديرية وقاموا بإلقاء حجارة والمولوتوف والأسلحة النارية والخرطوش والصواريخ مما نتج عن تهشم زجاج الواجهة والباب الزجاجي وأحدثوا تلفيات قدرت بمبلغ ألفين ومائة جنيه حسبما قدرتها جهة الاختصاص وتكسير زجاج سيارة وكيل الوزارة الصحة وإصابة بعض العاملين بالمديرية وهم السيد رمضان سلطان سعيد والسيد / محمد رفاعي علي حسن وأصروا في الحصول علي اللافتة وبسؤال كلاً من صبري محمد محمد جمعة وأيوب محمود السيد حسن وخالد ربيع عبد النبي علي وأحمد مصطفى كمال محمد وعز الدين محمد حسن علي وصلاح عبد الفتحي محمد العاملين بمديرية الشؤون الصحية بالفيوم . وأثناء سير مسيرة جماعة الإخوان المسلمين قاموا بسرقة الشبكة الأمامية للسيارة رقم ٤٩١٨ والسيارة رقم ٩٠١٩ ملاكي الفيوم والتابعين لمكتب الدفاع الوطني وأحدثوا بها تلفيات نتيجة رشقهما بالسحارة وتم الانتقال ومعاينة السيارة تبين وجود تلفيات بالسيارة وعدم وجود الشبكة الأمامية للسيارة رقم ٩٠١٩ وبمعاينة السيارة رقم ٤٩١٨ تبين آثار طلقة من سلاح ناري في سقف السيارة من الناحية اليسرى من أعلي الباب الأمامي من الناحية اليسرى محدثة فتحتي لدخول وخروج وبعد عرض الواقعة علي النيابة العامة المختصة والتي أصدرت أمر بإجراء تحريات الأمن الوطني عن الواقعة وقد أسفرت تلك التحريات المدررة بمعرفة الرائد / محمد عبد

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

الغفار الروبي ضابط. بقطاع الأمن الوطني عن وجود تكاليفات من قيادات الإخوان المسلمين الإرهابية بتصعيد حدة العنف خلال المسيرات التي يدعون إليها وذلك بهدف إرهاب المواطنين وتخويفهم قبيل الاستفتاء على الدستور والمقررة بشهر يناير ومحاولة إحداث حالة من الفوضى والعنف في قلوب المواطنين لمنعهم من النزول والتصويت على الاستفتاء متعلقين بعودة الرئيس المعزول محمد مرسي وتوصلت التحريات إلى قيام قيادات التنظيم الإرهابي بمد العناصر الإخوانية بالأسلحة الآلية والخرطوش وزجاجات المولوتوف خلال المظاهرات بقصد التعدي على القوات الجيش والشرطة وكذا المواطنين ممن لا يؤيدون النظام الحالي والمرحلة الإنتقالية وكذا الدفع ببعض العناصر الشبابية ممن يسيطر على عقولهم ووضعهم في صدام مع الجيش والشرطة وبتاريخ ٢٠١٤/١/٣ تجمع عدد كبير من عناصر جماعة الإخوان المسلمين أمام مساجد الشبان المسلمين ثم تحركوا في مسيرة جابت شوارع مدينة الفيوم رافعين اللافتات المسيئة للجيش والشرطة والنظام الحالي رافعين صور الرئيس المعزول محمد مرسي ويرتدي بعض أفراد المسيرة الأقنعة السوداء التي لا تفصح عن هويتهم ويحمل أيضاً مع أفراد المسيرة الأسلحة الآلية والخرطوش وزجاجات المولوتوف الحارقة ثم توجهوا إلى ناحية ميدان المسيلة وأشعلوا النيران ببعض إطارات الكاوتش مما أدى إلى قطع الطريق المؤدي إلى طريق الفيوم وتعطيل حركة المواصلات العامة وقام البعض منهم بإطلاق الأعيرة النارية من الأسلحة النارية والخرطوش الحافزين لها بغية إثارة الفوضى وأرهاب المواطنين مما دفعهم إلى الإشتباك بين الطرفين إلا أن أفراد مسيرة تنظيم الإخوان المسلمين بادروا القوات بإطلاق الأعيرة النارية بكثافة من أسلحة نارية آلية وخرطوش مما أدى إلى وجود تلفيات بمدرعة الشرطة وبعض التلفيات بالعربات الخاصة بالمواطنين وتمكنت القوات من ضبط كلاً من عبد الرحمن محمد مرزوق ووائل الهادي غازي وطه محمد محمد عبد الغفار ورجب يحيى سيد عبد الكريم ومحمد رجب السيد تمام ومصطفى محمد عبد النبي والمنتمين جميعاً لجماعة الإخوان الإرهابية والمشاركين في ارتكاب تلك الجرائم وتبين أيضاً مشاركة بعض المصابين في التعدي على الأهالي وقوات الشرطة ومشاركتهم أفراد المسيرة في قطع الطرق والتعدي على الممتلكات العامة والخاصة وهم إسلام حسن محمد ومحمد عادل حمدي وعبد الناصر محمود محمد وتبين وفاة ثلاثة أشخاص وتوصلت التحريات إلى عدد من قيادات الجماعة الذين قاموا بالتحريض على تلك التظاهرة والإشتباك مع الأهالي والشرطة وعددهم خمس وعشرون قيادي وأضاف التحريات إلى مشاركة عدد من العناصر الإخوانية في الواقعة محل التحقيق وعددهم اثنين وثمانون متهماً وأضاف المظبوط أن القيادات بجماعة الإخوان والعناصر الإخوانية المشاركة في المسيرة بدفع الأموال لبعض العناصر الجنائية للحصول على الذخيرة الخاصة بالأسلحة المتواجدة معهم والتي أطلقوا منها النيران على المواطنين وقوات الشرطة والجيش وبعد أن تولت النيابة العامة المختصة التحقيق في ملابسات الواقعة ثبت من التحقيقات والتحريات أن متركب الواقعة هم المتهمين الأول / أحمد محمد عبد الرحمن عبد الهادي والثاني / أحمد إبراهيم بيومي صبرى والثالث / يحيى سعد فرحات سعيد والرابع / حمدي طه عبدالعظيم القيسي والخامس / أحمد عبد العزيز عبد السلام رشوان والسادس / عادل اسماعيل عبد الحميد موسى والسابع / محمد جابر محمود الثامن / محمد رمضان عبد الجواد علي والتاسع / اسامه يحيى عبد الواحد يحيى والعاشر / حسن إبراهيم

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

إبراهيم عبد الفتاح نبوى والحادى عشر / جمال حسن احمد عبد اللطيف والثانى عشر / احمدى قاسم محمد سعد
 والثالث عشر / عادل رويس عبد الجواد محمد والرابع عشر / مصطفى عطيه محمد محمد والخامس عشر / حسن
 عبد السلام احمد سليمان والسادس عشر / ايوب ادريس محمد طلبه والسابع عشر / احمد فؤاد احمد جاد بلتاچى
 والثامن عشر / ايمن عبد الفتاح عبد الفتاح مغربى والتاسع عشر / سيد محمد امام على والعشرون / عادل عبد
 الستار عثمان صالح والحادى والعشرون / حمدى على محمود ابو بكر والثانى والعشرون / عبد التواب يمانى
 احمد والثالث والعشرون / احمد عبد الله شعبان والرابع والعشرون / عليش محمد نور الدين والخامس
 والعشرون / جمال عبدالفتاح رجب حسن والمتهم السادس والعشرون / عبد الحليم احمد سيد عبد الحليم الجرداوى
 والسابع والعشرون / مهدي صالح عبد الحميد سعيد والثامن والعشرون / سيد محمود محمد زيدان والتاسع
 والعشرون / انس محمد مرزوق عبد الحميد سعيد والثلاثون / مصطفى حمدى محمد جاد الكريم والحادى
 والثلاثون / اشرف مختار امين مختار والثانى والثلاثون / مصطفى اشرف علام والثالث والثلاثون / احمد منصور
 قرنى شرارة والرابع والثلاثون / طارق وجدى محمد عبد الله والخامس والثلاثون / اسلام عبد العليم عبد الجواد
 والسادس والثلاثون / محمود اشرف علام والسابع والثلاثون / رمضان سيد دياب والثامن والثلاثون / سيد زكى
 سيد سالم والتاسع والثلاثون / ايمن قرنى محمد عبدربه والاربعون / اسامه محمد على محمد والحادى والاربعون
 / نادى نصوحى درويش عبد الله والثانى والاربعون / طمان فتح الباب ابوبكر والثالث والاربعون / محمد امام
 دافش هليم والرابع والاربعون / رجب هاشم عبد المحسن عبد الحميد والخامس والاربعون / محمد فكرى عبدالعال
 حسين والسادس والاربعون / طنطاوى محمد سعيد والسابع والاربعون / محمد فتحى بكرى معتوق والثامن
 والاربعون / ربيع عبد المقصود عبد التواب حسن والتاسع والاربعون / محمد عبد المقصود عبد التواب حسن
 والخمسون / عبدالرحمن محمد احمد عبدالعال والحادى والخمسون / تاسر احمد السيد عبد الحفيظ والثانى
 والخمسون / عبد عبد المؤمن عثمان والثالث والخمسون / محمود عبد اللطيف خليفه احمد والرابع والخمسون /
 محمد شعبان على عبد اللطيف والخامس والخمسون / مصطفى راغب عبد الحليم سالم والسادس والخمسون /
 هانى ربيع عبد الستار ميسوض والسابع والخمسون / حجاج عيسى مجاهد والثامن والخمسون / السيد
 عجمى السيد عبد الغنى والتاسع والخمسون / السيد عبد السلام صادق سنهابى والستون / اشرف محمد ابراهيم
 عمار والحادى والستون / طه عبد العظيم الروبى والثانى والستون / ممدوح عبد الوهاب الروبى والثالث
 والستون / عمر السيد البدوى اسماعيل والرابع والستون / السيد عبد السلام على شلبى والخامس والستون / سيد
 فتحى عبد الله عبد الرسول والسادس والستون / محمود فتحى عبد السميع والسابع والستون / حسن فهمى على
 مرعى والثامن والستون / محمد مصطفى بدوى والتاسع والستون / عبدالرحمن احمد مرزوق والسبعون / قاسم
 حسنى عبد الوهاب عبد القادر والحادى والسبعون / مصطفى محمد عبد العظيم عبد الحى والثانى والسبعون /
 محمد سمير عبد الرحيم والثالث والسبعون / رجب ابو الحسن مهران والرابع والسبعون / ياسر سعداوى طلب
 عبد السلام والخامس والسبعون / عطوه محمد فرج الله والسادس والسبعون / ايهاب حسين عبد المحسن عقل
 والسابع والسبعون / احمد محمد عبد الكريم والثامن والسبعون / محمد محمد عبد المقصود كبشاني والتاسع

والسبعون/ معتز ربيع النزلاوي والثمانون/ سنوسي فرج سليمان علي والحادي والثمانون/ هازم احمد فؤاد مصطفى والثاني والثمانون / جمال سلطان محمد احمد والثالث والثمانون/ محسن حسين رياض والرابع والثمانون/ احمد نجدي عبد الرازق -والخامس -والثمانون/ حسن محمد علي سلوم والسادس والثمانون/ عبد فتحي عبدالمغني والسابع والثمانون/ اشرف سلطان محمد علي والثامن والثمانون/ اسامه حسين احمد جدي والتاسع والثمانون/ علي عبدالرحمن سلونه والتسعون/ احمد حسين عبد المغني والحادي والتسعون/ رجب ربيع عبد المجيد والثاني والتسعون/ محمد عبد العزيز سيد محمد والثالث والتسعون/ احمد محمد عبد الباسط عبد الله والرابع والتسعون / محمد جمال عبد الحميد محمود والخامس والتسعون / احمد اسماعيل سيد محمود حجازي والسادس والتسعون /محمد محمود موسى السيد والسابع والتسعون / سيد احمد مصطفى والثامن والتسعون / عويس بكر عمر منصور والتاسع والتسعون/ محمد عبدالله محمد عبد النصر والمائة/ محمود يوسف ابو الحارث والأول بعد المائة / ياسر أحمد رضوان والثاني بعد المائة/ محمد مصطفى عبد الحميد خليفه والثالث بعد المائة / عاطف سعد محمد علي الخطيب و الرابع بعد المائة / حسن عبد الغني عبد الحميد محمود والخامس بعد المائة / خالد سيد روبي والسادس بعد المائة / عمار محمد أنور مدين والسابع بعد المائة / محمود محمد علي والثامن بعد المائة / عبد الرحمن محمد مرزوق عبد الحميد والتاسع بعد المائة / وائل الهادي غازي هيبه والعاشر بعد المائة / طه محمد محمد عبد الغفار والحادي عشر بعد المائة / رجب يحيى سعيد عبد الكريم والثاني عشر بعد المائة / محمد رجب السيد تمام والثالث عشر بعد المائة / مصطفى محمد عبد النبي والرابع عشر بعد المائة / اسلام حسن محمد عبد الرسول والخامس عشر بعد المائة / عبد الناصر محمود محمد والسادس عشر بعد المائة / محمد عادل حمدي وآخرين في تلك التظاهرة لم تتوصل التحقيقات أو التحريات لتحديد هويتهم ومن ثم فقد أحالت النيابة العامة المختصة أوراق الدعوي بسلاسلها بالمتهمين السالف ذكرهم إلى النيابة العسكرية المختصة إعمالاً لمصحيح القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ والذي أسند الاختصاص في التعديلات التي تحدثت على المنشآت العامة للقضاء العسكري كونها منشآت خاضعة لحماية القوات المسلحة ومن ثم فقد قامت النيابة العسكرية المختصة بدورها بإحالة المتهمين الوارد أسمائهم بقرار الإتهام إلى المحكمة العسكرية للجنايات بالقيود والوصف الوارد بقرار الإتهام . حيث قامت المحكمة بإعمال حقها المخول لها قانوناً طبقاً لنص المادة ٧٥ من قانون القضاء العسكري بتعديل الخطأ المادي الوارد بقرار الإتهام في المادة ١/٢٦ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته بشأن قانون الأسلحة والذخائر والجدول رقم ٢ الملحق بذات القانون لتكون ١/٢٦ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٦ والجدول رقم ٢ ، ٣ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته بشأن قانون الأسلحة والذخائر . حيث ان الواقعة على النحو السالف بيانه قام الدليل على صحتها وثبوتها يقيناً واستقام إثباتها في حق كلاً من المتهمين من الاول وحتى السادس عشر بعد المائة والسالف ذكرهم أنفاً ركناً ودليلاً مما جاء بشهادة الرائد / وائل محمد عبد الحفي علي رئيس مباحث قسم شرطة الفيوم أمام قضاء الحكم ويتحققات النيابة العامة وبالتحريات التي أجراها وشهادة الرائد / محمد عبد الغفار الروبي ضابط بقطاع الأمن الوطني أمام قضاء الحكم

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

وبتحقيقات النيابة العامة ومذكرة التحري المحررة من قبله بشأن الواقعة محل الدعوي وما شهد به كلاً من
المصائبين المدعو / محمد سيد عبد المحسن والمدعوة / نعيم عاتظ عبد الحميد عبد الهادي والمدعو / إسلام
محمد حسين بتحقيقات النيابة العامة والمذكرة المقدمة من المدعو / سيد احمد فايد مدير عام الشؤون الإدارية
بمديرية الصحة بالفيوم وكذا البلاغ المقدم من المدعو / زينهم علي حسن إبراهيم مشرف أمن شركة الغاز وكذا
مختصر المعاينة بشأن فحص البلاغ المقدم منه والبلاغ المقدم من المدعو / محمد محمد بركات دسوقي موظف
بمجلس الدفاع الوطني (مخابرات عامة) وكذا مختصر المعاينة بشأن فحص البلاغ المقدم منه والبلاغ المقدم من
المدعو / محمد محمد بركات موظف بمجلس الدفاع الوطني (مخابرات عامة) ومختصر المعاينة الخاص بفحص
البلاغ وكذا التقارير الطبية الخاصة بالمصائب جراء حدوث الواقعة محل الدعوي وتقارير الصفة التشريحية
الخاصة بالمتوفين إلى رحمة مولاهم على أثر تلك الجرائم التي أتاها المتهمين عن طريق المسيرة التي نظموها
وتقارير الفحص الفني للمضبوطات والصادر من المعامل الجنائية للإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية وتقارير
الفحص الفني الصادر من قسم الأدلة الجنائية بالفيوم بشأن تلفيات السيارات اشرطية وما تعرضت له من إطلاق
أعيرة نارية صوبها والقيمة المادية للتلفيات التي لحقت بمبنى مديرية الصحة بالفيوم ومجلس الدفاع الوطني وشركة الغاز.
ومائة جنيه وكذا التلفيات المشاهدة بواجهة مبنى مديرية الصحة بالفيوم أمام قضاء الحكم وبتحقيقات النيابة
حيث شهد الرائد / وائل محمد عبد الحى رئيس مباحث قسم شرطة الفيوم أمام قضاء الحكم وبتحقيقات النيابة
العامة وبالتحريرات التي أجراها عن الواقعة محل الدعوي أنه وبتاريخ ٢٠١٤/١/٣ الساعة الواحدة والرابع ظهراً
تقريباً تحديداً عقب صلاة الجمعة بجهة ميدان المسلة بنذر الفيوم بدأ أنصار واعضاء جماعة الإخوان المسلمين
الإرهابية في تنظيم مسيرات وتجمعات وتحديداً أمام مسجدى عبد الله وهبة بوسط البلد ومسجد الشبان المسلمين
بهدف تصعيد العنف وإظهار الحكومة الحالية في مظهر ضعف وإبراز ثورة ٢٠ يونيو في صورة إنقلاب عسكري
وبدأ في إثارة الرعب بين الأهلى والمعارضين لفكرهم مستخدمين في ذلك أدوات وأسلحة نارية آلية وخرطوش
وقاموا بقطع الطريق وإشعال النيران بإطارات السيارات وتعطيل حركة المرور والسير وقاموا بإظهار قوتهم لبت
الرعب في نفوس الأهلى بإشهار العديد من الأسلحة النارية مما أدى إلى إصابة بعض الأهلى والتعدي على
المتنشات والممتلكات الخاصة المتواجدة بذات المنطقة وقاموا بالإشتباك مع الأهلى المعارضين على تلك الأفعال
وتوجهت قوات الأمن للسيطرة على الأوضاع فقاموا المتهمين المشاركين في تلك التظاهرة بسباغة تلك القوات
بالأعيرة النارية والخرطوش فقامت القوات بإطلاق قنابل الغاز المسيل للدموع لتفريق تلك التظاهرة إلا أن
المتظاهرين استمروا في إطلاق الأعيرة النارية والخرطوش تجاه القوات والمواطنين حتى تم ضبط بعض تلك
العناصر وهم المتهم الثامن بعد المائة / عبد الرحمن محمد مرزوق عبد الحميد وبحوزته فرد خرطوش محلى
الصنع بداخله فارغ وطلقة خرطوش وكذا المتهم الثاني بعد المائة / وائل الهادي
الغازي هيبه وبحوزته فرد خرطوش محلى الصنع بداخله فارغ لطلقة خرطوش والمتهم العاشر بعد المائة / طه
محمد محمد عبد الغفار وبحوزته حقيبة سوداء اللون وجد داخلها عدد ٢ شال أبيض في أسود وعدد تيشيرت أسود
اللون وعدد ٢ قطعة قميص سوداء اللون وعدد واحد قناع أسود اللون وقفل بنى اللون وعدد ٢ شمروخ وسبع

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

فوارغ لطلقات عيار ٧.٦٢ x ٣٩ والمتهم الحادي عشر بعد المائة / رجب يحيى سعيد عبد الكريم وبحوزته جهاز محمول نوكنيا أسود في أزيق وجهاز محمول آخر نوكنيا ١٢٨٠ وكذا المتهم الثاني عشر بعد المائة / محمد رجب السيد تمام وبحوزته جهاز محمول مركبة نوكنيا ١٢٨٠ أسود اللون والمتهم الثالث عشر بعد المائة / مصطفى محمد عبد النبي محمد بصمته دراجة بخارية تحمل رقم ٦٢٨٦٤ سوداء اللون وهاتف محمول صيني الصنع وبدولجتهاتهم جميعاً بانتسابهم لجماعة الإخوان الإرهابية ومشاركتهم في المسيرة محل الدعوى وإطلاق الأعيرة النارية والخرطوش وإتلاف المنشآت العامة والخاصة وتعطيل حركة المرور وإرهاب المواطنين تنفيذاً لتوجيهات قيادتهم لجماعة الإخوان الإرهابية فأقروا بذلك وقد نتج عن تلك الأفعال التي أتاها هؤلاء المجرمين لتنفيذ مخططاتهم إلى إحتادتهم تلفيات بسيارات الشرطة أرقام ١١٥٤/ب ١٥ شرطة وبها تلفيات عبارة عن أثار طلقات بالعجل الأمامي من الناحية اليمنى والعجلة الخلفية من الناحية اليسرى وأثار طلقات بالزجاج الأمامي وزجاج جانبي السيارة والسيارة رقم ٢٩١٥/ب ١١ شرطة بها تلفيات عبارة عن أثار طلقات بالجانب الأيسر وأثار حروق لعبوات مولوتوف بأماكن متفرقة بالسيارة وكذا تبين إصابة البندقية الخرطوش رقم ٦٦٥٧٠٧٨ بطلقة نارية أدت إلى إتلافها ثم تم الإبلاغ من قبل مستشفى الفيوم العام يفيد وصول مصابين جراء إطلاق المتظاهرين في تلك التظاهرة للأعيرة النارية وهم المدعو / لميس عاطف محمد مصابة برش خرطوش والمدعو / إسلام محمد حسين مصاب برش خرطوش والمدعو / عسقلاني السيد مصطفى مصاب برش خرطوش والمدعو / رمضان سلطان سعيد مصاب برش خرطوش والمدعو / مصطفى مصطفى طلعت مصاب برش خرطوش والمدعو / محمد سيد عبد المحسن مصاب برش خرطوش والمدعو / مصطفى أبو زيد احمد مصاب برش خرطوش والمدعو / حمدي عبد الحميد تهليل نقيب شرطة مصاب برش أعلي العين كما أفادت مستشفى الفيوم العام بوصول حالات وفاة جراء تلك التظاهرة وهم المدعو / السيد عشري عويس توفي أثر إصابته بطلق ناري والمدعو / محمود علي محمد عبد العزيز توفي علي أثر طلق ناري والمدعو / نبيل حسين رياض توفي أيضاً علي أثر طلق ناري وأن الحالات المتوفاه هم لأشخاص ينتمون لجماعة الإخوان الإرهابية وأن تحرياته لم تثبت أن المصابين لهم علاقة بالتظاهرة أو ينتمون لتلك الجماعة ولكن أكدت تلك التحريات أن المتظاهرين هم من أحدثوا إصابة المصابين عن طريق إطلاقهم أعيرة نارية وخرطوش ببعسورة عشوائية على المواطنين وقبل قوات الأمن .

سبب شهاد الرائد / محمد عبد الغفار الروبي ضابط بقطاع الأمن الوطني أمام قضاء الحكم وبتحقيقات النيابة العامة وبمذكرة التحري المصدرة بمعرفته أنه فور صدور قرار النيابة العامة بالتحري عن ملائسات الواقعة محل الدعوى ثبت علي أثر تلك التحريات صدور تكاليفات من قيادات جماعة الإخوان المسلمين الإرهابية إلى عناصر التنظيم بتسديد حدة العقاب خلال مسيرتها التي يدعون إليها خاصة يوم الجمعة وذلك بهدف إرهاب المواطنين وتخويفهم وخصوصاً قبل إجراء عملية الإستفتاء علي الدستور ليث الرعب في قلوب المواطنين لمنعهم من التصويت خلال الإستفتاء لإظهار الحكومة الحالية وقوات الأمن بمظهر الضعف وعدم القدرة علي إنقاذ القانون وحماية المواطنين كما أكدت التحريات أن قيادات تلك الجماعة قد امدت العناصر الإخوانية بالأسلحة الآلية والخرطوش زجاجات المولوتوف خلال المسيرات بقصد التعدي علي قوات الجيش والشرطة والمواطنين الراضين لتلك الجماعة أو

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

المؤيدين للنظام الحالي ودفع العناصر الشبابية المنتمين لتلك الجماعة للصدام مع قوات الجيش والشرطة وبتاريخ ٢٠١٤/١/١٣ عقب صلاة الجمعة تجمع عدد كبير من عناصر الجماعة الإرهابية أمام مسجد عبد الله وشهبة بوسط البلد ومسجد الشبان المسلمين وتحركوا في مسيرات طافت شوارع مدينة القويم شاهدين لافتات مسببة للجيش والشرطة للنظام الحالي رافعين صورة الرئيس المعزول محمد مرسي ويرتدي بعض أفراد المسيرة الأقمعة السوداء لكي يتمكنوا من إخفاء هويتهم ويحمل بعضهم الأسلحة الأتية والخرطوش وزجاجات المولوتوف ثم توجهوا إلى ميدان المسلة وأشعلوا إطارات الكاوتش مما أدى إلى قطع الطريق أمام المارة وتعطيل حركة المواصلات العامة مطلعين الأعيرة النارية بغية إثارة الفوضى وإرهاب المواطنين لمنعهم من الإلقاء بأصواتهم في الإستفتاء على الدستور مما أدى إلى إشتباك بعض المواطنين معهم فتوجهت القوات للسيطرة على الأوضاع وفض الإشتباك إلا أن المسيرة الأخوانية الإرهابية قامت بمباغته تلك القوات بإطلاق الأعيرة النارية بكثافة وأعيرة الخرطوش مما أدى إلى حدوث تلفيات بمدرعات الشرطة وإحداث تلفيات في السيارات الخاصة بالمواطنين وبعض المصالح العامة تم حصرها في محضر مستقل وقد تمكنت القوات من ضبط عدد ستة متهمين أثناء إشتراكهم في تلك المسيرة وهم المتهم الثامن بعد المائة المدعو / عبد الرحمن محمد مرزوق عبد الحميد والمتهم التاسع بعد المائة والمدعو / وائل الهادي غازي هيباء وبحدوزة كلا منهما فرد خرطوش والمتهم العاشر بعد المائة المدعو / طه محمد محمد عبد الغفار والمتهم الحادي عشر بعد المائة المدعو / رجب يحيى سيد عبد الكريم والمتهم الثاني عشر بعد المائة المدعو / محمد رجب السيد تمام والمتهم الثالث عشر بعد المائة المدعو / مصطفى محمد عبد النبي وهم من المنتمين لجماعة الإخوان الإرهابية والمشاركين في فصيلات تلك التظاهرات وتبين أيضاً مشاركة بعض المصابين في التعدي على الأهالي وعلى الممتلكات العامة والخاصة وقوات الشرطة وقطع الطرق ومشاركتهم أفراد المسيرة لإشتباكهم لجماعة الإخوان المسلمين وهم المتهم الرابع عشر بعد المائة المدعو / إسلام حسن محمد عبد الرسول والمتهم الخامس عشر بعد المائة المدعو / عبد الناصر محمود محمد والمتهم السادس عشر بعد المائة المدعو / محمد عادل حمدي وتبين أيضاً وفاة ثلاث أشخاص وهم المدعو / السيد عويش والمدعو / محمود علي محمد عبد العزيز والمدعو / نبيل حسين رياض وقد أكدت التحريات السرية أن قيادات الجماعة حرضوا أثناء مشاركتهم في المسيرة على الإشتباك مع الأهالي وقوات الأمن وأن هؤلاء القيادات هم المتهمين الأول / احمد محمد عبد الرحمن عبد الهادي والثاني / احمد ابراهيم بيومي صبرى والثالث / يحيى سعد فرحات سعيد والرابع / محمد طه عبد العظيم القيسى والخامس / احمد عبد العزيز عبد السلام رشوان والسادس / عادل اسماعيل عبد الحميد موسى والسابع / محمد جابر محمود ابراهيم والثامن / محمد رمضان عبد الجواد علي والتاسع / اسامه يحيى عبد الواحد يحيى والعاشر / حسن ابراهيم عبد الفتاح نبوي والحادي عشر / جمال حسن احمد عبد اللطيف والثاني عشر / احمد قاسم محمد سيد والثالث عشر / عادل روي عبد الجواد محمد والرابع عشر / مصطفى عطيه محمد الخامس عشر / حسن عبد السلام احمد سليمان والسادس عشر / ايوب ادريس محمد طلبه والسابع عشر / احمد نواف احمد جاد بلناجي والثامن عشر / ايمن عبد الفتاح عبد الفتاح مغربي والتاسع عشر / سيد محمد امام ابي والعشرون / عادل عبد الستار عثمان صالح والحادي والعشرون / حمدي علي محمود ابو بكر والثاني

رئيس المحكمة

رئيس المحكمة

والعشرون/ عبد التواب يمانى احمد والثالث والعشرون/ احمد عبد الله شعبان والرابع
والعشرون/ تليش محمد نور الدين والخامس والعشرون/ جمال عبد الفتاح رجب حسن وأضافت التحريات إلى
مشاركة عدد من العناصر الأخوانية في الواقعة محل الدعوى وهم والمتهم السادس والعشرون/ عبد الحليم أحمد
سعيد عبد الحليم الجرداوى والسابع والعشرون/ سهدى صالح عبد الحميد سعيد والثامن والعشرون/ سعيد محمود
محمد زيدان والتاسع والعشرون/ انس محمد مرزوق عبد الحميد سعيد والثلاثون/ مصطفى حمدى محمد جاد
الكريم والحادي والثلاثون/ اشرف مختار امين مختار والثاني والثلاثون/ مصطفى اشرف علام والثالث والثلاثون/
احمد منصور قرنى شريرة والرابع والثلاثون/ طارق وجدى محمد عبد الله والخامس والثلاثون/ اسلام عبد العليم
عبد الجواد والسادس والثلاثون/ محمود اشرف علام والسابع والثلاثون/ رمضان سيد دياب والثامن
والثلاثون/ سيد زكى سيد سالم والتاسع والثلاثون/ ايمن قرنى محمد عبد ربه والاربعون/ اسامه محمد على محمد
والحادي والاربعون/ نادى نصوحى درويش عبد الله والثاني والاربعون/ طمان فتح الباب ابوبكر والثالث
والاربعون/ محمد امام داهش هليم والرابع والاربعون/ رجب هاشم عبد المحسن عبد الحميد والخامس
والاربعون/ محمد فكرى عبد العال حسين والسادس والاربعون/ طنطاوى محمد سعيد والسابع والاربعون/ محمد
فتحى بكري معتوق والثامن والاربعون/ ربيع عبد المقصود عبد التواب حسن والتاسع والاربعون/ محمد
عبد المقصود عبد التواب حسن والخمسون/ عبد الرحمن محمد احمد عبد العال والحادي والخمسون/ تامر احمد
السيد عبد الحفيظ والثاني والخمسون/ عيد عبد المؤمن عثمان والثالث والخمسون/ محمود عبد اللطيف خليفه
أحمد والرابع والخمسون/ محمد شعبان على عبد اللطيف والخامس والخمسون/ مصطفى راغب عبد الحليم سالم
والسادس والخمسون/ هانى ربيع عبد الستار معوض والسابع والخمسون/ السيد عبد السلام صادق سنهابى
والخمسون/ السيد عجمى السيد عبد الفتى والتاسع والخمسون/ السيد عبد العظيم الروبى والثاني والستون/ ممدوح عبد
والستون/ اشرف محمد ابراهيم عمار والحادي والستون/ طه عبد العظيم الروبى والثاني والستون/ ممدوح عبد
الوهاب الروبى والثالث والستون/ عمر السيد البدوى اسماجيل والرابع والستون/ السيد عبد السلام على شلبى
والخامس والستون/ سيد فتحى عبد الله عبد الرسول والسادس والستون/ محمود فتحى عبد السميع والسابع
والستون/ حسن فهيم على مرغى والثامن والستون/ محمد مصطفى بدوى والتاسع والستون/ عبد الرحمن احمد
مرزوق والسبعون/ قاسم حسنى عبد الوهاب عبد القادر والحادي والسبعون/ مصطفى محمد عبد العليم عبد الحى
والثاني والسبعون/ محمد سمير عبد الرحيم والثالث والسبعون/ رجب ابو الحسن مهران والرابع والسبعون/ ياسر
سعداوى طالب عبد السلام والخامس والسبعون/ عطوه محمد فرج الله والسادس والسبعون/ ايهاب حسين
عبد المحسن عقل والسابع والسبعون/ احمد محمد عبد الكريم والثامن والسبعون/ محمد محمد عبد المقصود
كباشانى والتاسع والسبعون/ معتز ربيع النزالوى والثمانون/ سنوسى فرج سليمان على والحادي والثمانون/ حازم
احمد فؤاد مصطفى والثاني والثمانون/ جمال سلطان محمد احمد والثالث والثمانون/ محسن حسين رياض والرابع
والثمانون/ احمد نجدى عبد الرازق والخامس والثمانون/ حسن محمد على سلومة والسادس والثمانون/ عيد فتحى
عبد الفتى والسابع والثمانون/ اشرف سلطان محمد على والثامن والثمانون/ اسامه حسين احمد جنىدى والتاسع

والشمانون / تلي عبد الرحمن سلونه والتسعون / احمد حسين عبد المغني والهادي والتسعون / رجب ربيع
عبد المجيد والثاني والتسعون / محمد عبد العزيز سيد محمد والثالث والتسعون / احمد محمد عبد الباسط عبد الله
والرابع والتسعون / محمد جمال عبد الحميد محمود والخامس والتسعون / احمد اسماعيل سيد محمود هجاري
والسادس والتسعون / محمد محمود موسى السيد والسابع والتسعون / سيد احمد مصطفى والثامن
والتسعون / عويس بكر عمر منصور والتاسع والتسعون / محمد عبد الله محمد عبد النصر والمائة / محمود يوسف
ابو الحارث والأول بعد المائة / ياسر احمد رضوان والثاني بعد المائة / محمد مصطفى عبد الحميد خليفه والثالث
بعد المائة / عاطف سعد محمد علي الخطيب والرابع بعد المائة / حسن عبد الغني عبد الحميد محمود والخامس
بعد المائة / خالد سيد روبي والسادس بعد المائة / عمار محمد أنور مدين والسابع بعد المائة / محمود محمد علي
كما أشارت التحريات إلى ان قيادات الجماعة الأخوانية قامت بدفع الاموال للعناصر الجنائية للحصول على الذخيرة
والسلاح المتواجد معهم بالتظاهرة والتي تم إطلاق النيران منها على المواطنين والقوات كما اكدت التحريات التي
أجراها أن المتوقفين ينتمون إلى جماعة الإخوان الإرهابية وأن التلفيات التي حدثت لسربات شركة الغاز والسربات
المملوكة للمخابرات والمواطنين تم حدوث تلفياتها بناءً عن تلك التظاهرات وتعهد المتهمين المشاركين فيها

بإحداثها لإثارة الفوضى والرعب بين الناس ومنعهم من الإدلاء بأصواتهم في الإستفتاء على الدستور .
حيث قرر المدعو / محمد سيد عبد المحسن أحد المصابين في الواقعة محل الدعوي قرر أنه أثناء تواجده أسفل
محل إقامته فوجئ بتظاهرة لجماعة الإخوان المسلمين قام المشاركين فيها بإطلاق أعيرة نارية مما نتج عنه
إصابته بالوجه والجسد من الأمام وأصابه بأن المتسبب بإحداث إصابته هم المشاركون بتلك التظاهرة محل
الدعوي من جماعة الإخوان المسلمين .

حيث قررت المدعوة / لميس عاطف عبد الحميد عبد الهادي أحد المصابين في الواقعة محل الدعوي أنه وأثناء
تواجدها بالصيدلية الخاصة بها بميدان المسلة فوجئت بتظاهرة من جماعة الإخوان المسلمين وعند محاولتها
غلق الصيدلية ومغادرة محل عملها للإبتعاد عن تلك التظاهرة فوجئت بحدوث إصابته بقذمها وقررت أن
المشاركين في تلك التظاهرة من جماعة الإخوان المسلمين هم محدثي إصابته .

حيث قرر المدعو / إسلام محمد حسين أحد المصابين في الواقعة محل الدعوي قرر أنه وأثناء تواجده بمحل
عمله شاهد جماعة الإخوان المسلمين حال نزولهم بالتظاهرة المشاركين فيها من اعلي الكوبري العلوي وهم
يقوموا بإطلاق الأعيرة النارية على قوات الشرطة والمدنيين وأثناء ذلك حدثت إصابته وتم تحويله على أثرها
على مستشفى القصر العيني .

حيث ثبت من مذكرة المدعو / سيد احمد فايد مدير عام الشئون الإدارية بديرية الصحة بالفيوم أنه أثناء
التظاهرة التي حدثت من أنصار جماعة الإخوان المسلمين يوم ٢٠١٤/١/٣ ونظراً لوجود لافته على مدخل
ديوان وزارة مديريةية الصحة مضمونها نعم للدستور قامت المجموعة المشتركة بتلك التظاهرة بمهاجمة مبني
مديرية الصحة بالحجارة والمولوتوف والأسلحة النارية والخرطوش والصواريخ مما نتج عن تهشم زجاج

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

التواجه والباب الزجاجي وتكسير زجاج سيارة وكيل الوزارة السيارة رقم ٥٤٩ / ط ف د وإصابة بعض العاملين بالمديرية وقد قدرت التلغيات بمبلغ ألفين ومائة جنيه حسبما قدرتها جهات الاختصاص .

حيث ثبت من البلاغ المقدم من المدعو / زينهم علي حسن إبراهيم مشرف أمن بشركة الفيوم للغاز السيارات أرقام ٧١٤٢ / ف د ر ، ٥٩٣٧ / ف ج ر ، ٧١٤٦ / ف ب د ، ٤٦٩٣ / ف ج أ ، ٤٥٩٧ / ف ج أ ، ٣١٩٧ / ف د أ ، ٧٢٩٦ / ف د و ، ٦٥١٨ / ف ط ر ، ٣٧٢٥ / ف د أ ، ٧١٤٢ / ف ب د والمملوكين لشركة الغاز بالفيوم أثناء تواجد تلك السيارات أمام مقر الشركة بميدان المسلة يوم ٢٠١٤/١/٣ وعند مرور التظاهرة التي قام بها عناصر جماعة الإخوان الإرهابية قاموا بالتعدي على هذه السيارات بإتلافها وإطلاق أعيرة نارية في بعضها وهو عبارة عن تكسير زجاج جميع السيارات المذكورة خلفي وأمامي وأثر لطلق ناري بالسيارة رقم ٦٥١٨ / ف ط ر بالقائم الأمامي وأثر طلق ناري بالسيارة رقم ٧٢٩٦ / ف د و والتأكد الخاص بالسيارة ويوجد طلق ناري بالسيارة رقم ٧١٤٢ / ف ب د طلقة في الأمام وطلقة في الخلف وهو ما تم إثباته من قبل محضر المعاينة المحرر بمعرفة أمين شرطة / ربيع أمين الذي إنتقل إلى مكان تواجد السيارات المبلغ بإتلافها وأثبت أنه بإجراء المعاينة تبين أن السيارة رقم ٧١٤٦ / ف ب د ربع نقل بيضاء اللون تلاحظ وجود ثقب بالزجاج الأمامي من الجانب الأيمن وكذا كسر زجاج الباب الأيسر والسيارة ٧١٤٢ / ف ب د ماركة سوزوكي بيضاء اللون تلاحظ وجود ثقب بالشنطة الخلفية وثقب بالجانب الأيسر من الخلف أعلي الإطار الخلفي وكذا كسر الزجاج الأمامي والسيارة رقم ٥٩٣٧ / ف ج ر ماركة دايو لانوس زرقاء اللون تلاحظ وجود كسر زجاج الباب الأمامي الأيسر وكسر الزجاج الأمامي والسيارة رقم ٣٧٢٥ / ف د أ ميكروباس تويوتا بيضاء اللون تلاحظ كسر الزجاج الخلفي بالكامل والسيارة رقم ٦٥١٨ / ف ط ر ماركة ماتسوبيشي لانسر سوداء اللون تلاحظ وجود ثقب بالقائم الأمامي الأيسر وكسر بالزجاج الأمامي والسيارة رقم ٧٢٩٦ / ف د و ماركة دايو لانوس زيتي اللون تلاحظ كسر زجاج الباب الخلفي الأيمن والأيسر ووجود ثقب بفردة الشاسية من الناحية اليسرى أمام الإطار الخلفي الأيسر أدى إلى تفريغ البنزين من التانك والسيارة رقم ٣١٩٧ / ف د أ بيجو بيضاء اللون تلاحظ وجود ثقبين بالزجاج الأمامي من الناحية اليسرى ووجود ثقب بالإكصدام الأمامي من الناحية اليمنى والسيارة رقم ٤٥٦٣ / ف ج أ تويوتا ميكروباس بيضاء اللون وجود كسر زجاج الخلفي وثقب بالقائم الخلفي الأيسر وثقب بباب الجرار الأيسر من أعلي والسيارة رقم ٤٥٩٧ / ف ج أ سوزوكي بيضاء اللون ثقب بالجانب الأيمن الأعلى وثقب بالشنطة الخلفية من الناحية اليسرى والسيارة رقم ٤٦٩٣ / ف ج أ سوزوكي بيضاء اللون كسر زجاج الباب الأمامي الأيمن .

حيث ثبت من البلاغ المقدم من المدعو / محمد محمد بركات الدسوقي موظف بمجلس الدفاع الوطني (مخبرات شامة) أنه وأثناء تواجده بمحل عمله يوم ٢٠١٤/١/٣ حدثت مسيرة لجماعة الإخوان المسلمين قاموا على أثرها بسرقة الشبكة الأمامية للسيارة رقم ٩٠١٩ ملاكي الفيوم وهو ما تم إثباته بمعرفة محضر المعاينة المحرر بمعرفة أمين شرطة / محمد عزت الذي إنتقل لمكان البلاغ وقام بمعاينة التسدي الذي حدث على السيارة سألقة

رئيس المحكمة

()

عضو المحكمة

()

الأنشودة وأثبتت أن التلغيات عبارة عن كسر بالأكصدام الأمامي من الناحية اليمنى وعدم وجود الشبكة الامامية للسيارة ووجود آثار تطبيق في السيارة في الناحية اليمنى ويرجح أن يكون ذلك إلقاء طوبه علي السيارة .

حيث ثبت من البلاغ المقدم من المدعو / محمد محمد بركات موظف بمجلس الدفاع الوطني (مخابرات عامة) أنه وأثناء تواجد السيارة رقم ٤٩١٨ ملاكي الفيوم والمملوكة لمكتب المخابرات العامة أمام مكتب المخابرات العامة فرع الفيوم يوم ٢٠١٤/١/٣ وأثناء مرور مظاهرة جماعة الاخوان الإرهابية قاموا بالتعدي علي السيارة مسالفة الأنشودة وإحداث التلغيات بها وهو ما تأكد بمحضر المعاينة المحرر بمعرفة امين شرطة / محمد عزت الذي أثبت أنه بالإحتقال لمعاينة البلاغ تبين ان السيارة ٤٩١٨ ملاكي الفيوم بها آثار لطلاق من سلاح ناري بسقف السيارة من الناحية اليسري تحديداً أعلي الباب الامامي من الناحية اليسري مددته فتحة دخول وخروج .

حيث ثبت من تقرير الطب الشرعي أنه وبتوقيع الكشف الطبي علي المجني علي المدعو / إسلام محمد حسين محمد ثبت أن لديه عاهة بنسبة ٦٠ % وعبرة عن تيبس شبه تام مع ضعف وضمور متوسطين بعضلات العضد والساعد واليد نتيجة إصابة العصب الزندي والأوسط الأيمنين .

حيث ثبت من تقرير الطب الشرعي أن إصابة المدعو / محمد سيد عيد المحسن بالبطن والرقبة والصدر والكتف الأيمن والطرف العلوي من إصابة نارية رشية وشوفية بصفة نهائية دون تخلف عاهة في مدة علاج أكثر من عشرين يوماً .

حيث ثبت من تقرير الصفة التشريحية للمتوفي المدعو / السيد عثري عويس مجاهد بمنطقة الرأس والوجه والعنق أنه يتتبع المسار التشريحي للإصابة النارية للمتوفي تبين نفاذها عبر عظام قصبية الأنف محدثاً كسوراً بها ومسحوبة بإنسكابات دموية غزيرة لتدخل إلي التجويف الجمجمة محدثة تهتكات جسيمة بنسج المخ وسحايا ونزيف دموي غزير متجه من الأمام إلي الخلف ثم خروجها عبر فتحة خروج محدثة كسوراً مفتحة بالعظم المؤثري من عظام الجمجمة .

حيث ثبت من تقرير الصفة التشريحية الصدر والبطن للمتوفي المدعو / أنيل حسين رياض يتتبع المسار التشريحي للجرح المشاهد بأسفل منتصف الصدر تبين نفاذها عبر الجلد والعضلات إلي أسفل التجويف الصدري الأيسر عبر النهائية السفلية من عظمة القص محدثاً كسر بها ومحدثاً نزيفاً دموياً بالتجويف الصدري الأيسر وتهتكاً محدوداً بالتجويف الصدري وتهتكاً محدوداً بالفص السفلي من الرئة اليسري ثم يخرج من التجويف الصدري ويتجه للخلف بميل واضح من اليمين لليسار ومن أعلي إلي أسفل إلي أعلي يسار التجويف البطني عبر الحجاب الحاجز وتبين أثر إستئصال الطحال بسبب تهتكاته الموصوفة بالتذكرة العلاجية المتوفي كما تبين أثر التدخل الجراحي لرتق بتهتك الفص الأيسر للكبد والثقوب والمعدة الموصوفة بالوجود تجمعات دموية بالتجويف البطني ثم يخرج العيار الناري بعد ذلك عبر فتحة خروج بمنتصف يسار الظهر وبقي الأعضاء البطنية .

حيث ثبت من تقرير الصفة التشريحية بمنطقة الصدر للمتوفي المدعو / محمود علي عبد العزيز يتتبع المسار التشريحي للجرح بمنتصف الصدر علي أنه فتحة دخول نفاذة عبر الجلد والعضلات إلي التجويف الصدري عبر الجزء السفلي من عظمة محدثاً كسر بها ومتجهاً للخلف بميل واضح من اليمين إلي اليسار ومن أعلي لأسفل

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

ومحدثاً نزيهاً دموياً غريباً بالتجوير الصبري وتهتكاً نفقياً بالرنة اليمنى ثم عبر فتحة الدروج لأعلى يمين
الظهر عبر المسافة الضلعية السابعة اليمنى محدثاً كسر بالصلع السابع الأيمن قرب اتصاله بالسود الفقري .
حيث ثبت من تقرير المعمل الجنائي أنه بمعاينة السيارة رقم ١١٤٥ / ب ١٥ شرطة وجود آثار لعدد ثمانية
ارتطامات ناتجة من أجسام صلبة سريعة الحركة التي تستخدم على الأسلحة النارية والسيارة رقم
٢٩١٥ / ب ١١ شرطة وجود عدد أثر واحد لجسم صلب سريع الحركة كمدفوف الطلقات التي تستخدم على
الأسلحة النارية كما تبين أثر لترسبات كربونية بباب السيارة الاسمي من الخلف من أسفل وبعض التسيلات
المختزنة أسفل بهالة تشير إلى استخدام زجاجة هارقة المولوتوف المشتعلة .

حيث ورد من تقرير المعمل الجنائي أنه بفحص المضبوطات ١ - سلاح عبارة بندقيّة خرطوش ماركة أكار رقم
٦٥٥٧٠٧٨ صناعة مصرية بمسورة واحدة غير مششخنة عيار ١٢ غير صالحة للاستعمال لعدم وجود المسورة
ومسورة الترياس وباب الخزنة وتحتوي على أجزاء رئيسية تتمثل في الجسم المعدني وهو صالح للاستعمال
بذاته ٢ - وبفحص سلاح ناري خرطوش صناعة محلية بمسورة واحدة غير مششخنة طولها ١٩ سم ومشكل
ظرفها لإستقبال الطلقات التي تستخدم على الأسلحة الخرطوش عيار ١٦ ولا يعمل أية أرقام والسلاح كامل وسليم
وصالح للإستخدام ٣ - سلاح ناري خرطوش صناعة محلية يستقبل الطلقات التي تستخدم على الأسلحة الخرطوش
عيار ١٦ ولا يحمل أرقام ٤ - طلقة خرطوش عيار ١٦ صالحة للإستخدام على السلاح خرطوش عيار ١٦ ومنها
السلاح الوارد بالفحص ٥ - ظرفان فارغان مطروق الكبسولة خاص بطلقة من الطلقات المستخدمة على الأسلحة
الخرطوش عيار ١٦ تم إطلاقها بإستخدام الأسلحة النارية عيار ٧,٦٢ x ٣٩ تم إطلاق ستة أطراف منها
الكبسولة خاص بطلقة من الطلقات المستخدمة على الأسلحة النارية عيار ٧,٦٢ x ٣٩ تم إطلاق ستة أطراف منها

بإستخدام سلاح واحد والظرف السابع أطلق بإستخدام سلاح آخر ذو أجزاء ميكانيكية متحركة .
حيث إطمأنات المحكمة إلى توافر أركان الإتهام الثالث المسند إلى المتهمين الأول / أحمد محمد عبد الرحمن عبد
الهادي والثاني / أحمد إبراهيم بيومي صبري والثالث / يحيى سعد فريحات سعيد والرابع / حمدي طه عبد العظيم
القيسي والخامس / أحمد عبد العزيز عبد السلام رشوان والسادس / عادل اسماعيل عبد الحميد موسى والسابع /
محمد جابر محمود إبراهيم والثامن / محمد رمضان عبد الجواد علي والتاسع / اسامه يحيى عبد الواحد يحيى
والعاشر / حسن إبراهيم عبد الفتاح نبوي والحادي عشر / جمال حسن أحمد عبد اللطيف والثاني عشر / أحمد
قاسم محمد سعد والثالث عشر / عادل روي عبد الجواد محمد والرابع عشر / مصطفى عطيه محمد محمد والخامس
عشر / حسن عبد السلام أحمد سليمان والسادس عشر / ايوب ادريس محمد طلبة والسابع عشر / أحمد فؤاد أحمد
جواد بلتاجي والثامن عشر / ايمن عبد الفتاح عبد الفتاح مغربي والتاسع عشر / سيد مستند امام حنّى
والعشرون / عادل عبد الستار عثمان صالح والحادي والعشرون / حمدي علي محمود ابو بكر والثاني
والعشرون / عبد التواب يمانى أحمد والثالث والعشرون / أحمد عبد الله شعبان والرابع والعشرون / عليش محمد نور
الدين والخامس والعشرون / جمال عبد الفتاح رجب حسن والمتهم السادس والعشرون / عبد الحليم أحمد سيد
عبد الحليم الجرداوى والسابع والعشرون / مهدي صالح عبد الحميد سعيد والثامن والعشرون / سعيد محمود محمد

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

زيدان والتاسع والعشرون / انس محمد مرزوق / عبد الحميد سعيد والثلاثون / مصطفى حمدي محمد جاد الكريم
 والحادي والثلاثون / اشرف مختار امين مختار والثاني والثلاثون / مصطفى اشرف علام والثالث والثلاثون / احمد
 منصور قرني شرارة والرابع والثلاثون / طارق وجدى محمد عبد الله والخامس والثلاثون / اسلام عبد العظيم
 عبد الجواد والسادس والثلاثون / محمود اشرف علام والسابع والثلاثون / رمضان سيد دياب والثامن
 والثلاثون / سيد زكى سيد سالم والتاسع والثلاثون / ايمن قرني محمد عذريه والاربعون / اسامه محمد على محمد
 والحادي والاربعون / نادر نصوحى درويش عبد الله والثاني والاربعون / طمان فتح الباب ابوبكر والثالث
 والاربعون / محمد اسام داهش هليم والرابع والاربعون / رجب هاشم عبد المحسن عبد الحميد والخامس
 والاربعون / محمد فكرى عبد العال حسين والسادس والاربعون / طنطاوى محمد سعيد والسابع والاربعون / محمد
 فتحى بكرى مستوق والثامن والاربعون / ربيع عبد المقصود عبد التواب حسن والتاسع والاربعون / محمد
 عبد المقصود عبد التواب حسن والخمسون / عبد الرحمن محمد احمد عبد العال والحادي والخمسون / تامر احمد
 السيد عبد الحفيظ والثاني والخمسون / عبد عبد المؤمن عثمان والثالث والخمسون / محمود عبد اللطيف خليفه
 احمد والرابع والخمسون / محمد شعبان على عبد اللطيف والخامس والخمسون / مصطفى راغب عبد العظيم سالم
 والسادس والخمسون / هانى ربيع عبد الستار معوض والسابع والخمسون / حجاج عشرين عويس مجاهد والثامن
 والخمسون / السيد عجمى السيد عبد الغنى والتاسع والخمسون / السيد عبد السلام صادق سنهاى
 والستون / اشرف محمد ابراهيم عمار والحادي والستون / طه عبد العظيم الروبى والثاني والستون / ممدوح
 عبد الوهاب الروبى والثالث والستون / عمر السيد البدوى اسماعيل والرابع والستون / السيد عبد السلام على
 شلبى والخامس والستون / سيد فتحى عبد الله عبد الرسول والسادس والستون / محمود فتحى عبد السميع والسابع
 والستون / حسن فهيم على مرعى والثامن والستون / محمد مصطفى بدوى والتاسع والستون / عبد الرحمن احمد
 مرزوق والسبعون / قاسم حسنى عبد الوهاب عبد القادر والحادي والسبعون / مصطفى محمد عبد العظيم عبد الحى
 والثاني والسبعون / محمد سمير عبد الرحيم والثالث والسبعون / رجب ابو الحسن مهران والرابع والسبعون / ياسر
 سعادوى طالب عبد السلام والخامس والسبعون / عطوه محمد فرج الله والسادس والسبعون / ايهاب حسين
 عبد المحسن عقل والسابع والسبعون / احمد محمد عبد الكريم والثامن والسبعون / محمد محمد عبد المقصود
 كيشانى والتاسع والسبعون / معتز ربيع النزالوى والثمانون / سنوسى فرج سليمان على والحادي والثمانون / حازم
 احمد فؤاد مصطفى والثاني والثمانون / جمال سلطان محمد احمد والثالث والثمانون / منحسن حسين رياض والرابع
 والثمانون / احمد نجدى عبد الرازق والخامس والثمانون / حسن محمد على سلوماء والسادس والثمانون / عبد فتحى
 عبد الغنى والسابع والثمانون / اشرف سلطان محمد على والثامن والثمانون / اسامه حسين احمد جنيدى والتاسع
 والثمانون / على عبد الرحمن سلونه والتسعون / احمد حسين عبد المغنى والحادي والتسعون / رجب ربيع عبد
 المجيد والثاني والتسعون / محمد عبد العزيز سيد محمد والثالث والتسعون / احمد محمد عبد الباسط عبد الله والرابع
 والتسعون / محمد جمال عبد الحميد محمود والخامس والتسعون / احمد اسماعيل سيد محمود حجازى والسادس
 والتسعون / محمد محمود موسى السيد والسابع والتسعون / سيد احمد مصطفى والثامن والتسعون / عويس بكر

عمر منصور والتاسع والتسعون / محمد عبد الله محمد سعيد النصر والمائة / محمود يوسف ابو الحارث والأول بعد المائة / ياسر أحمد رضوان والثاني بعد المائة / محمد مصطفى عبد الحميد خليفه والثالث بعد المائة / عاطف سعد محمد علي الخطيب والرابع بعد المائة / حسن عبد القوي عبد الحميد محمود والخامس بعد المائة / خالد سيد رويي والسادس بعد المائة / عمار محمد أنور مدين والسابع بعد المائة / محمود محمد علي والثامن بعد المائة / عبد الرحمن محمد مرزوق عبد الحميد والتاسع بعد المائة / وائل الهادي غازي هيبه والعاشر بعد المائة / طه محمد محمد عبد الغفار والحادى عشر بعد المائة / رجب يحيى سعيد عبد الكريم والثاني عشر بعد المائة / محمد رجب السيد تمام والثالث عشر بعد المائة / مصطفى محمد عبد النبي والرابع عشر بعد المائة / إسلام حسن / محمد رجب السيد تمام والخامس عشر بعد المائة / عبد الناصر محمود محمد والسادس عشر بعد المائة / محمد عادل محمد عبد الرسول والخامس عشر بعد المائة / عبد الناصر محمود محمد والسادس عشر بعد المائة / محمد عادل حمدي ركناً ودليلاً وذلك من خلال مؤدا الأدلة السالف ذكرها بأسباب الحكم في أنهم وبتاريخ ٢٠١٤/١/٣ وبجبهة دائرية بندر الفيوم ضربوا عمداً مباني وأماكناً عامة مخصصة للمصالح الحكومية - مبني مديرية الصحة بالفيوم - إحدى المباني المخصصة لمرفق الصحة تنفيذاً لغرض إرهابي قاصدين من ذلك إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى محطمين الواجبات الزجائية للمبني بقصد تخريبه وقد قدرت جهات الاختصاص قيمة ما لحق من تلفيات بالمبني بمبلغ (٢١٠٠) ألفين ومائة جنيه ورغم علمهم بأن ما ارتكبوه من جرم هو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية قد إتجهت إلى ارتكاب ذلك الفعل الأمر الذي يتعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً بنص المادة ١٢/٣٠٤ ج وعقابهم بالتأثير الوارد بالمادة ٩٠ / ١ ، ٢ ، ٣ ، ٥ من قانون العقوبات .

حيث ثبت في يقين المحكمة توافر أركان الإتهام الرابع في حق المتهمين السالف ذكرهم بالإتهام السابق وثبوته في حقهم ركناً ودليلاً وذلك من خلال مؤدى أدلة الثبوت السالف سردها بأسباب الحكم والتي إستخلصت منها المحكمة أن المتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة بذات الجهة والتاريخ سالف البيان إستعملوا القوة والعنف والتهديد مع موظفين عموميين ومكلفين بخدمة عامة - ضباط وأفراد الجيش والشرطة - المعينين خدسة بذات المكان حال حملهم للأسلحة النارية المبينة بالإتهامات التالية وذلك لحملهم بغير حق على الإمتناع عن أداء أعمال وظيفتهم والمهام المكلفين بها بشأن حفظ الأمن والسلم العام وقد بلغوا من ذلك مقصدهم بأن صدر من الجناة قتل بعض المواطنين وإصابة البعض الآخر والواردة أسمايتهم بالتحقيقات ورغم علمهم بأن ما ارتكبوه من جرم هو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية قد إتجهت إلى ارتكاب ذلك الفعل الأمر الذي يتعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً بنص المادة ٢/٣٠٤ أ ج وعقابهم بالتأثير الوارد بالمواد ١٣٧ مكرر أ / ١ ، ٣ ، ٢ .

حيث ثبت في يقين المحكمة توافر أركان الإتهام الخامس في حق المتهمين السالف ذكرهم بالإتهام السابق وثبوته في حقهم ركناً ودليلاً وذلك من خلال مؤدى أدلة الثبوت السالف سردها بأسباب الحكم والتي إستخلصت منها المحكمة أن المتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة بذات الجهة والتاريخ سالف البيان أتلفوا عمداً أموالاً مقدولة لا يمتلكونها وهي السيارة الشرطية رقم ب ١٥ / ١١٥٤ شرطة والسيارات المملوكة لشركة الغاز بالفيوم أرقام ٧١٤٢ / ف د ر ، ٥٩٣٧ / ف ج ر ، ٧١٤٦ / ف ب د ، ٤٦٩٣ / ف ج أ ، ٤٥٩٧ / ف ج أ ،

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

٣٠٠ / ف د أ ، ٧٢٩٦ / ف د و ، ٦٥١٨ / ف ط ر ، ٣٧٢٥ / ف د أ ، ٧١٤٢ / ف ب د والسيارة
المملوكة لمديرية صحة الفيوم رقم ٥٤٩ / ط ق د ، والسيارات المملوكة لمجلس الدفاع الوطني -- المخابرات
الدائمة -- أرقام ٩٠١٩ ملاكي الفيوم ، ٩١٨ ملاكي الفيوم مسجلين بها التوقيعات الموضوعة بالتقارير الفنية
المرفقة بالتوقيعات وترتب على ذلك الأفعال فطرر مالي أكثر من خمسون جنيتها مؤدياً ذلك الفعل إلى تعطيل
مصلحة ذات منفعة عامة وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي ورغم علمهم بأن ما ارتكبه من جرم هو مؤثم قانوناً
إلا أن إرادتهم الحرة الواعية قد إتجهت إلى ارتكاب ذلك الفعل الأمر الذي يتعين معه إدانتهم عن ذلك الإتهام عملاً

بنص المادة ٢/٣٠٤ أ ج وعقابهم بالتأنيب الوارد بالمادة ٣٦١ / ١ ، ٢ ، ٣ .
حيث ثبت في بقرين المحكمة توافر أركان الإتهامين السادس والسابع في حق المتهمين السالف ذكرهم بالإتهام
السابق وثبوته في حقهم ركناً ودليلاً وذلك من خلال مؤدى أدلة الثبوت السالف سردها بأسباب الحكم والتي
استخلصت منها المحكمة أن المتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة بذات الجهة والتاريخ سالفى
البيان حازوا وأحرزوا سلاح ناري مششخن مما لا يجوز الترخيص بعبازتها وإحرازها ورغم علمهم بأن ما ارتكبه
في الأسلحة المششخنة سالفة البيان والتي لا يجوز الترخيص بعبازتها وإحرازها ورغم علمهم بأن ما ارتكبه
من جرم هو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية قد إتجهت إلى ارتكاب ذلك الفعل الأمر الذي يتعين معه
إدانتهم عن هذان الإتهامان عملاً بنص المادة ٢/٣٠٤ أ ج وعقابهم بالتأنيب الوارد بالمادة ١/٢٦ ، ٣ ، ٤ ، ٦

من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ في شأن الأسلحة والذخائر وتعديلاته والجدول رقم ٣ من ذات القانون .
حيث ثبت في بقرين المحكمة توافر أركان الإتهام الثامن والتاسع في حق المتهمين السالف ذكرهم بالإتهام السابق
وثبوته في حقهم ركناً ودليلاً وذلك من خلال مؤدى أدلة الثبوت السالف سردها بأسباب الحكم والتي استخلصت
منها المحكمة أن المتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة بذات الجهة والتاريخ سالفى البيان حازوا
وإحزروا سلاح ناري غير مششخن دون ترخيص من الجهات المختصة والذخائر التي تستخدم في السلاح الناري
الغير مششخن سالف البيان بالإتهام السابق ورغم علمهم بأن ما ارتكبه من جرم هو مؤثم قانوناً إلا أن إرادتهم
الحرة الواعية قد إتجهت إلى ارتكاب ذلك الفعل الأمر الذي يتعين معه إدانتهم عن هذان الإتهامان عملاً بنص
المادة ٢/٣٠٤ أ ج وعقابهم بالتأنيب الوارد بالمادة ١/٢٦ ، ٢ ، ٦ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ في شأن
الأسلحة والذخائر وتعديلاته والجدول رقم ٢ من ذات القانون .

حيث أن المحكمة وهي في مجال تقديرها العقاب في حق المتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة عدا
المتهم السادس والعشرون أعملت في حقهم حكم المادة ١٧ من قانون العقوبات ونزات بالعقوبة مرة واحدة .
حيث أن الإتهامات المسندة إلى المتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة يجمعهم ارتباط لا يقبل التجزئة
ذونها وليده مشروع إجرامي واحد ومن ثم أعملت المحكمة حكم المادة ٢٢ عقوبات وقضت في حقهم بعقوبة
واحدة وهي عقوبة الجريمة الأشد .

حيث عملت المحكمة نص المادة ٥/٩٠ من قانون العقوبات ورأت أن تقضى بالزام المتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة ببرد مبلغ (٢١٠٠) - ألفان ومائة جنيه مصري قيمة ما تم تخريبه بمبنى مديرية الصحة بالفيوم وكذا قيمة ما تم إتلافه بالسيارات موضوع الإتهام الخامس حسب تقدير جهات الاختصاص.

حيث عملت المحكمة نصي المادة ٢ ، ١١١ من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ بإصدار قانون الطفل في شأن المتهم السادس والعشرون لعدم تجاوز سن المتهم ثمانية عشر سنة ميلادية وقت ارتكابه الجريمة محل الدعوى حسبما يتبين لها من رقمه القومي المثبت بتحقيقات النيابة العامة أو شهادة قيد ميلاد للمتهم .

حيث عملت المحكمة نص المادة ٣٠ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ في شأن الأسلحة والذخائر وتعديلاته في شأن الأسلحة والذخائر المضبوطة بحوزة المتهمين موضوع الدعوى والتي يعد حيازتها وإبرازها بدون ترخيص أو مسوغ قانوني جريمة وقضدت بمصادرتها .

أما بشأن ما دُفع به دفاع المتهمين من عدم اختصاص القضاء العسكري بنظر الدعوى لصدور القرار بقانون رقم ١٣١ لسنة ٢٠١٤ بعد حدوث الواقعة ولا يجوز تطبيقه بأثر رجعي فمردود عليه أن القرار الجمهوري آنف البيان والذي بينت المحكمة في ردها السابق صحته وعدم مخالفته للدستور نصت مادته الأولى على إسباغ صفة المنشأة العسكرية على جميع المنشآت العامة والمرافق الحيوية والممتلكات العامة وما في حكمها وكان محل الاعتداء المسند للمتهمين على أملاكاً عامة مخصصة لمصالح الحكومية بمبنى مديرية الصحة بالفيوم إحدى المباني المخصصة لمرافق الصحة وفضلاً عن أن المادة الثانية من ذات القرار قد ألزمت النيابة العامة بإحالة القضايا المتعلقة بهذه الجرائم إلى النيابة العسكرية ولما كان من المقرر أن القوانين المعدلة للاختصاص تطبق بأثر فوري شأنها في ذلك شأن قوانين الإجراءات فإذا عدل القانون من اختصاص محكمة قائمة بنقل بعض ما كانت مختصة بنظره من القضايا طبقاً للقانون القديم إلى محكمة أو جهة قضاء أخرى فإن هذه الجهة الأخيرة تصبح مختصة ولا يكون للمحكمة التي عدل اختصاصها عمل بعد نفاذ القانون الجديد ولو كانت الدعوى قد رفعت إليها بالفعل طالما أنها لم تنته بحكم بات ومن ثم يكون إحالة الدعوى من النيابة العامة إلى النيابة العسكرية التي أحالتها بدورها للمحكمة العسكرية المختصة فيعد اتصال المحكمة بالدعوى قد وافق صحيح القانون ولا يعد إحالة للمحكمة ومثول المتهمين أمامها تطبيقاً للقانون بأثر رجعي إذ أن القرار بقانون لم يقرر عقوبات أو جرائم وإنما كان تعديل اختصاص الجهات القضائية ويعد الدفع على غير سند .

أما بشأن ما دُفع به دفاع المتهمين من عدم اختصاص القضاء العسكري بنظر الدعوى لعدم دستورية القانون رقم ١٣٦ ولمخالفته للمادتي ٩٧ ، ٢٠٤ من الدستور التي أقرتها بعدم جواز محاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري فمردوداً عليه أنه لما كان من المقرر أن مفاد نص المادة ٢٩ من القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون المحكمة الدستورية العليا أن محكمة الموضوع بعدها هي الجهة المختصة بتقدير جدية الدفع بعدم الدستورية كما أن دفاع المتهمين لن يقيم بتقديم ما يفيد وجود دعوى أمام المحكمة الدستورية بعدم دستورية القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ ومن ثم فإن إنعقاد الاختصاص للقضاء العسكري بنظر تلك الدعوى جاء وفقاً لصحيح القانون تطبيقاً لنص القرار الجمهوري سالف الذكر والذي صدر من رئيس الجمهورية في غير مجلس النواب صاحب

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

الإختصاص الأميل بذلك فيكون لرئيس الجمهورية حيلال ذلك إصدار تلك القرارات بقوانين وفق سلطته بمقتضى المادة ١٥٦ من الدستور وكانت المحكمة وفي حدود سلطتها التقديرية رأت أن الدفع المبدى أمامها بعدم الدستورية غير جدى ومن ثمة بات ما يثيره الدفاع فى هذا الشأن غير سديد بما يوجب طرحه .

أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من عدم جدية التحريات وأنها تحريات مكتتبية وبطلان قرار الضبط والإحضار والقبض والتفتيش الصادر من النيابة العامة المختصة بناءً عن تلك التحريات وبطلان أمر الضبط والإحضار الصادر من النيابة العامة لمخالفة نفس المادة ٢٠١ ج فمردوداً عليه بأن المحكمة قد إطمأنت إلى صفة وسلامة التحريات التي أجريت في الواقعة محل الدعوى والتي هي قرينة قرينه ومؤيدة ومعرزة لبقاى أدلة الدعوى التي إطمأنت إليها المحكمة وعولت عليها فى إدانة المتهمين وأن تلك التحريات جاءت تصديقاً لمن أجراها وأن ما ورد بتحريات رائد الشرطة المدينة الرائد / محمد عبد الغفار الروبي ضابط بقطاع الأمن الوطنى والذي أجري تحرياته عن ملابسات الواقعة محل الدعوى تنقيذاً لقرار النيابة العامة بإجراء التحري عن الواقعة محل الدعوى وملابساتها ومركبتيها وقد أسفرت تلك التحريات عن صدور تكليفات من قيادات جماعة الأخوان المسلمين الإرهابية إلى عناصر التنظيم بتصعيد حدة العنف خلال مسيرتها التي يدعون إليها خاصة يوم الجمعة وذلك بهدف إرهاب المواطنين وتخويفهم وخصيصاً قبل إجراء عملية الإستفتاء على الدستور لثب الرعب في قلوب المواطنين لمنعهم من التصويت خلال الإستفتاء لإظهار الحكومة الحالية وقوات الأمن بمظهر الضعف وعدم القدرة على إنفاذ القانون وحماية المواطنين كما أكدت التحريات أن قيادات تلك الجماعة قد امدت العناصر الإخوانية بالأسلحة الأتية والخرطوش زجاجات المولوتوف خلال المسيرات بقصد التعدي على قوات الجيش والشرطة والمواطنين الرافضين لتلك الجماعة أو المؤيدين للنظام الحالي ودفع العناصر الشبانية المنتمين لتلك الجماعة للصدام مع قوات الجيش والشرطة بتاريخ ٢٠١٤/١/٣ عقب صلاة الجمعة تجمع عدد كبير من عناصر الجماعة الإرهابية أمام مسجدى عبد الله وهبة بوسط البلد ومسجد الشبان المسلمين وتحركوا فى مسيرات طافت شوارع مدينة الفيوم شاهرين لافتات مسينة للجيش والشرطة للنظام الحالي رافعين صورة الرئيس المعزول محمد مرسى ويرتدي بعض أفراد المسيرة الأتعة السوداء كي يتمكنوا من إخفاء هويتهم ويحمل بعض الأسلحة الأتية والخرطوش وزجاجات المولوتوف ثم توجهوا إلى ميدان المسلة وأشعلوا إطارات الكاوتش مما أدى إلى قطع الطريق أمام المارة وتعطيل حركو المواصلات العامة مطلقين الأعيرة النارية مما أدى إلى إرهاب المواطنين وإشتباك بعض المواطنين معهم فتوجهت القوات للسيطرة على الأوضاع وقضى الإشتباك إلا أن المسيرة الإخوانية الإرهابية قامت بمباغنة تلك القوات بإطلاق الأعيرة النارية بكثافة وأعيرة الخرطوش مما أدى إلى حدوث تلفيات بجدرعات الشرطة وإحداث تلفيات فى السيارات الخاصة بالمواطنين وبعض العصالح العامة تم حصرها فى محضر مستقل وقد تمكنت القوات من ضبط عدد ستة متهمين أثناء إرشتراكهم فى تلك التظاهرة وهم المتهم الثامن بعد المائة المدعو / عبد الرحمن محمد مرزوق عبد الحميد والمتهم التاسع بعد المائة والمدعو / وائل الهادي غازي هيبه وبحوزة كلا منهما فرد خرطوش والمتهم العاشر بعد المائة المدعو / طه محمد محمد عبد الغفار والمتهم الحادي عشر بعد المائة المدعو / رجب يحيى سديد عبد الكريم

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

والمتهم الثاني عشر بعد المائة المدعو / محمد رجب السيد تمام والمتهم الثالث عشر بعد المائة المدعو / مصطفى محمد عبد النبي المنتمين لجماعة الأخوان الإرهابية والمشاركين في فعاليات تلك التظاهرات وتبين أيضاً مشاركة بعض المصابين في التعدي على الأهالي وعلى الممتلكات العامة والخاصة وقوات الشرطة وقطع الطرق ومشاركتهم أفراد المسيرة لإنتهاتهم لجماعة الأخوان المسلمين وهم المتهم الرابع عشر بعد المائة المدعو / إسلام حسن محمد عبد الرسول والمتهم الخامس عشر بعد المائة المدعو / عبد الناصر محمود محمد والمتهم السادس عشر بعد المائة المدعو / محمد عادل حمدي وتبين أيضاً وفاة ثلاث أشخاص وهم المدعو / السيد عسري عويس والمدعو / محمود علي محمد عبد العزيز والمدعو / نبيل حسين رياض وقد أكدت التحريات السرية أن قيادات الجماعة عرضوا المسيرة على الإشتباك مع الأهالي وقوات المشرك وأن هؤلاء القيادات هم المتهمين الأول / أحمد محمد عبد الرحمن عبد الهادي والثاني / أحمد إبراهيم بيومي صبري والثالث / يحيى سيد شحات سعيد والرابع / حمدي طه عبد العليم الفيسى والخامس / أحمد عبد العزيز عبد السلام رثوان والسادس / عادل اسماعيل عبد الحميد موسى والسابع / محمد جابر محمود إبراهيم والثامن / محمد رمضان عبد الجواد علي والتاسع / اسامه يحيى عبد الواحد يحيى والعاشر / حسن إبراهيم عبد الفتاح نبوي والحادي عشر / جمال حسن أحمد عبد اللطيف والثاني عشر / أحمد فاسم محمد سعد والثالث عشر / عادل روبي عبد الجواد محمد والرابع عشر / مصطفى عطيه محمد محمد والخامس عشر / حسن عبد السلام أحمد سليمان والسادس عشر / ايوب ادريس محمد طلبه والسابع عشر / أحمد فؤاد أحمد جاد بلتايجي والثامن عشر / أيمن عبد الفتاح عبد الفتاح مغربي والتاسع عشر / سيد محمد امام علي والعشرون / عادل عبد الستار عثمان صالح والحادي والعشرون / حمدي علي محمود ابو بكر والثاني والعشرون / عبد التواب يمانى أحمد والثالث والعشرون / أحمد عبد الله شعبان والرابع والعشرون / عليش محمد نور الدين والخامس والعشرون / جمال عبد الفتاح رجب حسن وأضافت التحريات إلى مشاركة عدد من العناصر في الواقعة محل الدعوي وهم والمتهم السادس والعشرون / عبد الحليم أحمد سيد عبد العليم الجرداوي والسابع والعشرون / مهدي صالح عبد الحديد سعيد والثامن والعشرون / سعيد محمود محمد زيدان والتاسع والعشرون / انس محمد مرزوق عبد الحميد سعيد والثلاثون / مصطفى حمدي محمد جاد الكريم والحادي والثلاثون / اشرف مختار امين مختار والثاني والثلاثون / مصطفى اشرف علام والثالث والثلاثون / أحمد منصور قرني شرارة والرابع والثلاثون / طارق وجدى محمد عبدالله والخامس والثلاثون / اسلام عبد العليم عبد الجواد والسادس والثلاثون / محمود اشرف علام والسابع والثلاثون / رمضان سيد دياب والثامن والثلاثون / سيد زكي سيد سالم والتاسع والثلاثون / أيمن قرني محمد عديريه والاربعون / اسامه محمد علي محمد والحادي والاربعون / نادى نصوحى درويش عبدالله والثاني والاربعون / طمان فتح الباب ابوبكر والثالث والاربعون / محمد امام داهش هليم والرابع والاربعون / رجب هاشم عبد المحسن عبد الحميد والخامس والاربعون / محمد فكري عبد العال حسين والسادس والاربعون / طنطاوي محمد سعيد والسابع والاربعون / محمد فتحي بكرى معتوق والثامن والاربعون / ربيع عبد المقصود عبد التواب حسن والتاسع والاربعون / محمد عبد المقصود عبد التواب

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

حسن والخمسون / عبد الرحمن محمد أحمد عبد العال والحادي والخمسون / تامر أحمد السيد عبد الحفيظ والثاني
 والخمسون / عبد عبد المؤمن عثمان والثالث والخمسون / محمود عبد اللطيف خليفه أحمد والرابع
 والخمسون / محمد شعبان علي عبد اللطيف والخامس والخمسون / مصطفى راغب عبد العظيم سالم والسادس
 والخمسون / هاني ربيع عبد الستار متوض والسابع والخمسون / حجاج عشري عويس مجاهد والثامن
 والخمسون / السيد عيسى السيد عبد الفتى والتاسع والخمسون / السيد عبد السلام صادق سنهابي
 والستون / أشرف محمد إبراهيم عمار والحادي والستون / طه عبد العظيم الروبي والثاني والستون / ممدوح
 عبد الوهاب الروبي والثالث والستون / عمر السيد البدوي اسماعيل والرابع والستون / السيد عبد السلام علي
 شلبي والخامس والستون / سيد فتحي عبد الله عبد الرسول والسادس والستون / محمود فتحي عبد السميع
 والسابع والستون / حسن فهمي علي مرعي والثامن والستون / محمد مصطفى بدوي والتاسع
 والستون / عبد الرحمن أحمد مرزوق والسبعون / قاسم حسني عبد الوهاب عبد القادر والحادي
 والسبعون / مصطفى محمد عبد العظيم عبد الحى والثاني والسبعون / محمد سمير عبد الرحيم والثالث
 والسبعون / رجب أبو الحسن مهران والرابع والسبعون / ياسر سعداوي طلب عبد السلام والخامس
 والسبعون / عطوه محمد فرج الله والسادس والسبعون / إيهاب حسين عبد المحسن عقل والسابع
 والسبعون / أحمد محمد عبد الكريم والثامن والسبعون / محمد محمد عبد المقصود كبشاني والتاسع
 والسبعون / معتز ربيع أنزلاوي والثمانون / سنوسي فرج سليمان علي والحادي والثمانون / حازم أحمد فؤاد
 مصطفى والثاني والثمانون / جمال سلطان محمد أحمد والثالث والثمانون / محسن حسين رياض والرابع
 والثمانون / أحمد نجدي عبد الرازق والخامس والثمانون / حسن محمد علي سلومه والسادس
 والثمانون / عيد فتحي عبد المغنى والسابع والثمانون / أشرف سلطان محمد علي والثامن والثمانون / اسامه
 حسين أحمد جنيدى والتاسع والثمانون / علي عبد الرحمن سنونه والتسعون / أحمد حميد عبد الفتى والحادي
 والتسعون / رجب ربيع عبد المجيد والثاني والتسعون / محمد عبد العزيز سيد محمد والثالث والتسعون / أحمد
 محمد عبد الباسط عبد الله والرابع والتسعون / محمد جمال عبد الحميد محمود والخامس والتسعون / أحمد
 إسماعيل سيد محمود حمزى والسادس والتسعون / محمد محمود موسى السيد والسابع والتسعون / سيد أحمد
 مصطفى والثامن والتسعون / عويس بكر عمر منصور والتاسع والتسعون / محمد عبد الله محمد عبد النصر
 والمائة / محمود يوسف أبو الحارث والأول بعد المائة / ياسر أحمد رضوان والثاني بعد المائة / محمد مصطفى
 عبد الحميد خليفه والثالث بعد المائة / عاطف سعد محمد علي الخطيب والرابع بعد المائة / حسن عبد الفتى
 عبد الحميد محمود والخامس بعد المائة / خالد سيد روبي والسادس بعد المائة / عمار محمد أنور مدين والسابع
 بعد المائة / محمود محمد علي كما أشارت التحريات إلي ان قيادات الجماعة الأخوانية قامت بدفع الأموال
 للعناصر الجنائية للحصول علي الذخيرة والسلاح المتواجدة معهم بالتفاهة والتي تم إطلاق النيران منه علي
 المواطنين والقوات كما أكدت التحريات التي أجراها أن المتوفين ينتمون إلي جماعة الإخوان الإرهابية وأن
 التفجيرات التي حدثت لعربات شركة الغاز والعربات المملوكة للمخابرات وللمواطنين تم حدوثها بتأثيراتها بناءً عن

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

تلك التظاهرات وبناءاً عن تلك التحريات أصدرت النيابة العامة المختصة قرارها بضبط وإحضار المتهمين
... من تكبي تلك الواقعة باستناداً لها ومن ثم فإن قرار الضبط والإحضار الصادر من النيابة العامة فهو قرار صحيح
صادر من مختص بناءً عن تحريات جديّة إطمأنت لها المحكمة إلى صحتها وسلامتها ولا يشوبها ثمة بطلان إذ
أنها جاءت وفقاً لصحيح القانون ومن ثم فقد طرحت المحكمة هذا الدفع جانباً ولم تهول عليه لعدم وجود صدي
له بالأوراق.

أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من عدم انطباق القيد والوصف الواردين من النيابة العسكرية على الواقعة
محل الدعوي وطالب باستبعاد جميع المواد بأمر الإحالة ومعاينة المتهمين بالمواد ٥ ، ٦ ، ٧ ، ١٦ ، ١٧ من
القانون رقم ١٠٧ الخاص بتنظيم الحق في التظاهر وكذا تعديل وصف الإتهام الموجه للمتهم الخامس عشر
ومعاقبته بنص المادة ١٠ عقوبات فمردوداً عليه بأن المحكمة قد إطمأنت إلى صحة وسلامة ما قامت النيابة
العسكرية بإسناده للمتهمين في الواقعة محل الدعوي وأن ما دون بقرار الإتهام من قيد ووصف من قبل النيابة
العسكرية للمتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة قد صادف صحيح القانون وأن ما دفع دفاع
المتهمين في ذلك الدفع لا يوجد له صدي بأوراق الدعوي ومن ثم فقد طرحت المحكمة جانباً ولم تهول عليه .

أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من تناقض الدليل القولي والفني وتناقض أقوال شاهدي الإثبات فمردوداً عليه
بأن المحكمة قد إطمأنت إلى صحة وسلامة أقوال شاهدي الإثبات وأن الدليل الفني المرفق بأوراق الدعوي جاء
مكسلاً لأقوال شاهدي الإثبات وما دون بتحرياتهم وهو ما أكده المصابين الوارد أسمائهم سلفاً بأدلة الإسناد في
أسباب الحكم والذي أكده بأقوالهم قيام المتهمين المشاركين في التظاهرة محل الدعوي بإطلاق أعيرة نارية
وخرطوش وزجاجات مولتوف مما أحدثت إصابتهم وأدت إلى وفاة بعض الأشخاص الذي أثبتت الأدلة الفنية
أنهم توفوا أثر إطلاق أعيرة نارية وبذلك فإن الدليل الفني جاء تكملة لما جاء بالدليل القولي ومن ثم فقد طرحت
المحكمة جانباً ولم تهول عليه .

أما بشأن ما دفع به دفاع المتهمين من مكتبية التحريات محل الدعوي وذلك بتقديم شهادة قيد ميلا باسم / أحمد
منصور قرني أحمد علي مواليد سبتمبر عام ألفين وإثني عشر دافعين بأنه الأسم الصحيح للمتهم الثالث
والثلاثون / أحمد منصور قرني شرارة مما يجزم باستحالة حدوث الواقعة ومكتبية التحريات فمردوداً عليها بأن
المحكمة قد إطمأنت إلى صحة وسلامة التحريات التي أجريت في الواقعة محل الدعوي كما أن قانون الطفل رقم
١٢ لسنة ١٩٩٦ قد نص في المادة الثانية الفقرة الثانية أنه يتم إثبات السن بموجب شهادة ميلاد أو بطاقة رقم
قوسي أو مستند رسمي آخر وهو ما تم تحديده أيضاً بقانون المرافعات وأن المتهم الثالث والثلاثون / أحمد
منصور قرني شرارة لا يوجد تطابق معه في إسم شهادة قيد الميلاد المقدمة من دفاع المتهمين فالشهادة مقدمة
باسم / أحمد منصور أحمد علي والمتهم الثالث والثلاثون كما ورد بتحريات الأمن الوطني وقرار الإتهام المقدم
من النيابة العسكرية المرفق بأوراق الدعوي باسم / أحمد منصور قرني شرارة وهو متهم هارب لم يتم
استجوابه ولا يمكن التأكد من ميلاده بالمستندات الرسمية التي حددها القانون أن يتم الاستيضاح عما إذا كان
يوجد خطأ في إسمه من عدمه وأن المحكمة في معرض حكمها قد استندت لما هو ثابت لها في الأوراق

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

المطروحة أمامها بالدعوي أن صديق اسم المتهم الثالث والثلاثون هو / أحمد منصور قرني شرارة والذي لا يوجد في الأوراق مستند يسمى من المستندات التي حثها القانون يمكن من خلاله تحديد سن المتهم ولذلك فقد أصدرت المحكمة حكمها غيابياً على المتهم سالف الذكر والذي سوف يتم إعادة إجراءات محاكمته فور ضبطه واستبيان بياناته الشخصية والسنية إن كان يوجد بينها وبين الثابت بالأوراق أية اختلاف وهو ما لم يتوفر في شأن المتهم الثالث والثلاثون المقدم بقرار الإتهام من النيابة العسكرية أثناء نظر الدعوي أو حتي الفصل فيها ولذلك فلقد طرحت المحكمة هذا الدفع جانباً ولم تعول عليه لعدم وجود صدي له بالأوراق .

أما بشأن باقي ما دفع به دفاع المتهمون من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة من دفع أخرى فهي تعد من قبل الدفع الموضوعية التي يستند الرد عليها من الأسباب التي ساققتها المحكمة في أسناد حكمها ومن ثم فقد طرحتها المحكمة جانباً ولم تعول عليها .

أما بشأن ما نسبته النيابة العامة العسكرية بقرار الإتهام إلي المتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة في الإتهامين الأول والثاني أنهم وبتاريخ ٢٠١٤/١/٣ وبجبهة دائرة بندر الفيوم الإتهام الأول قتلوا عمداً مع سبق الإصرار المجني عليهم السيد عشري عويس ، محمود علي محمد عبد العزيز ، ونبيل حسين رياض بأن عقدوا العزم وبيدوا النية على ذلك وأعدوا السلاح الناري المبين بالإتهامات التالية مستخدمين إياه في إطلاق الأعيرة النارية صوب المجني عليهم سالف الذكر محدثين بهم الإصابات الواردة بتقارير الصفة التشريحية المرفقة بالتحقيقات والإتهام الثاني شرعوا في قتل المجني عليهم لميس عاطف محمد ، وإسلام محمد حسين وعسقلاتي السيد مصطفى رمضان سلطان سعيد مصطفى مصطفى طلعت ومحمد سيد عبد المحسن ومصطفى أبو زيد أحمد وخمدي عبد الحميد تعذيب عمداً مع سبق الإصرار بأن أطلقوا صوبهم الأعيرة النارية قاصدين من ذلك إزهاق أرواحهم إلا أنه خاب أثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وهو تداركهم بالعلاج محدثين بهم الإصابات الواردة بالتقارير الطبية المرفقة بالتحقيقات فإن المحكمة لم تظمن إلي أسناد هذين الإتهامين قبل المتهمين سالف الذكر وذلك لأن أوراق الدعوي أو التحريات التي أرفقت بأوراق الدعوي لن تفصح عن شخص مطلق الأعيرة النارية التي أدت إلي إحداث حالات الوفاة والإصابة المذكورين أنقاً بالإتهام الأول والثاني الواردين بقرار الإتهام ومن ثم فإن ذلك هو الوجه الأمثل لشيوع الإتهام وعدم إطمئنان المحكمة إلي توافر الركن الخاص في ذلك الإتهامين وهو نية إزهاق الروح وهو ما لم تظمن المحكمة معه إلي صحة وسلامة نسبة هذين الإتهامان للمتهمين ومن ثم فقد أعلنت المحكمة نص المادة ٣٠٤ / ١ أج وقضت ببراءة المتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد المائة من الإتهامين الأول والثاني المنسوبين إليهم بقرار الإتهام .

فأهذه الأساليب

الحكم

باسم الشعب

بسمه الإطلاع على مواد الاتهام والمواد :- ٣٠٤ ج ١٧ ، ٣٢ ، ٥/٩٠ من قانون العقوبات ، ١/٢٦ - ٢ - ٣
٤ - ٦ - ٣٠ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ في شأن الأسلحة والذخائر وتعديلاته ، والمواد ١ ، ٢ ، ٣ ،
١١١ ، ١١٢ ، ١١٣ من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ وتعديلاته ، ٧٥ ، ٧٧ من قانون القضاء العسكري
وتعديلاته .

وبعد المداولة قانوناً :-

حكمت المحكمة حضورياً بساقبة المتهمين العشر / حسن إبراهيم عبد الفتاح نبوي والخامس عشر / حسن
عبد السلام أحمد سليمان والثاني والخمسون / عبد عبد المؤمن عثمان والثالث والخمسون / محمود عبد الطيف
خليفة أحمد والثامن والخمسون / السيد عجمي السيد عبد الغنى والتاسع والخمسون / السيد عبد السلام صادق
سنهاني والثامن والستون / محمد مصطفى نبوي والخامس والسبعون / سيد أحمد مصطفى والمائة / محمود يوسف
والتسعون / أحمد إسماعيل سيد محمود حجازي والسابع والتسعون / سيد أحمد مصطفى والمائة / محمود يوسف
أبو الحارث والثاني بعد المائة / محمد مصطفى عبد الحميد خليفة بالسجن المؤبد نظير ما اسند إليهم بالإتهامات
الثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع وببرائتهم مما نسب إليهم بالإتهامات الأول والثاني
الواردين بقرار الإتهام / غيايبي بمعاقبة المتهمين الأول / أحمد محمد عبد الرحمن عبد الهادي والثاني / أحمد
إبراهيم بيومي صبري والثالث / يحيى سعد فرجات سعيد والرابع / حمدي طه عبد العظيم القيسي والخامس / أحمد
عبد العزيز عبد السلام رشوان والسادس / عادل إسماعيل عبد الحميد موسى والسابع / محمد جابر محمود
إبراهيم والثامن / محمد رمضان عبد الجواد علي والتاسع / أسامه يحيى عبد الواحد يحيى والحادي عشر / جمال
حسن أحمد عبد الطيف والثاني عشر / أحمدى قاسم محمد سعد والثالث عشر / عادل رويي عبد الجواد محمد
والرابع عشر / مصطفى عطيه محمد محمد والسادس عشر / أيوب الدريس محمد طلبة والسابع عشر / أحمد فؤاد
أحمد جاد بلتاجي والثامن عشر / أيمن عبد الفتاح عبد الفتاح مغربي والتاسع عشر / سيد محمد اسام علي
والعشرون / عادل عبد الستار عثمان صالح والحادي والعشرون / حمدي علي محمود أبو بكر والثاني
والعشرون / عبد التواب إسماعيل أحمد والثالث والعشرون / أحمد عبد الله شعبان والرابع والعشرون / عطيش محمد
نور الدين والخامس والعشرون / جمال عبد الفتاح رجب حسن والسابع والعشرون / مهدي صالح عبد الحميد
سعيد والثامن والعشرون / سعيد محمود محمد زيدان والتاسع والعشرون / أنس محمد مرزوقي عبد الحميد سعيد
والثلاثون / مصطفى حمدي محمد جاد الكريم والحادي والثلاثون / اشرف مختار أمين مختار والثاني
والثلاثون / مصطفى اشرف علام والثالث والثلاثون / أحمد منصور قرني شرارة والرابع والثلاثون / طارق وجدى
محمد عبد الله والخامس والثلاثون / اسلام عبد العظيم عبد الجواد والسادس والثلاثون / محمود اشرف علام
والسابع والثلاثون / رمضان سيد دياب والثامن والثلاثون / سيد زكي سيد سالم والتاسع والثلاثون / أيمن قرني

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

محمد عبدربه والاربعون / اسامه محمد علي محمد والحادى والاربعون / نادي نصوصى ابروئش عبد الله والثانى
 والاربعون / طينان فتح الباب ابوبكر والثالث والاربعون / محمد امام داهش هاشم والاربعون / رجب هاشم
 عبد المحسن عبد الحميد والخامس والاربعون / محمد فكرى عبد الغال حسين والسادس والاربعون / طنطاوى
 محمد سعيد والسابع والاربعون / محمد فتحى بكرى معقوق والثامن والاربعون / ربيع عبد المقصود عبد التواب
 حسن والتاسع والاربعون / محمد عبد المقصود عبد التواب حسن والخمسون / عبد الرحمن محمد احمد عبد
 الغال والحادى والخمسون / ناصر احمد السيد عبد الحفيظ والرابع والخمسون / محمد شعبان على عبد اللطيف
 والخامس والخمسون / مصطفى راغب عبد الهليم سالم والسادس والخمسون / هانى ربيع عبد الستار معوض
 والسابع والخمسون / حجاج عيسى مجاهد والستون / اشرف محمد ابراهيم عمار والحادى والستون / طه
 عبد العظيم الروبى والثانى والستون / مدوح عبد الوهاب الروبى والثالث والستون / عبد السيد البدوى اسماعيل
 والرابع والستون / السيد عبد السلام على شلبى والخامس والستون / سيد فتحى عبد الله عبد الرسول والسادس
 والستون / محمود فتحى عبد السميع والسابع والستون / حسن فهمى على مرعى والتاسع والستون / عبد الرحمن
 احمد مرزوق والسبعون / قاسم حسنى عبد الوهاب عبد القادر والحادى والسبعون / مصطفى محمد عبد الغليم عبد
 الحى والثانى والسبعون / محمد سمير عبد الرحيم والثالث والسبعون / رجب ابو الحسن مهران والرابع
 والسبعون / ياسر سطاوى طلب عبد السلام والسادس والسبعون / ايهاب حسين عبد المحسن عقل والسابع
 والسبعون / احمد محمد عبد الكريم والثامن والسبعون / محمد محمد عبد المقصود كبشاني والتاسع
 والسبعون / منتز ربيع النزالوى والثمانون / سنوسى فرج سليمان على والحادى والثمانون / حازم احمد فؤاد
 مصطفى والثانى والثمانون / جمال سلطان محمد احمد والثالث والثمانون / محسن حسين رياض والرابع
 والثمانون / احمد نجدى عبد الرازق والخامس والثمانون / حسن محمد على سلومه والسادس والثمانون / عبد
 فتحى عبد المنفى والسابع والثمانون / اشرف سلطان محمد على والثامن والثمانون / اسامه حسين احمد جنىدى
 والتاسع والثمانون / على عبد الرحمن سلومه والتسعون / احمد حسين عبد المنفى والحادى والتسعون / رجب
 ربيع عبد المجيد والثانى والتسعون / محمد جمال عبد العزيز سيد محمد والثالث والتسعون / احمد محمد عبد الباسط
 عبد الله والرابع والتسعون / محمد جمال عبد الحميد محمود والسادس والتسعون / محمد محمود موسى السيد
 والثامن والتسعون / عويس بكر عمر منصور والتاسع والتسعون / محمد عبد الله محمد عبد النصر والأول بعد
 المائة / ياسر احمد رضوان والثالث بعد المائة / عاطف سعد محمد على الخطيب والرابع بعد المائة / حسن
 عبد الغنى عبد الحميد محمود والخامس بعد المائة / خالد سيد روبى والسادس بعد المائة / عمار محمد أنور
 مدين والسابع بعد المائة / محمود محمد على والثامن بعد المائة / عبد الرحمن محمد مرزوق عبد الحميد
 والتاسع بعد المائة / وائل الهادى غازى هبيرة والعاشر بعد المائة / طه محمد محمد عبد الغفار والحادى عشر
 بعد المائة / رجب يحيى سعيد عبد الكريم والثانى عشر بعد المائة / محمد رجب السيد تمام والثالث عشر بعد
 المائة / مصطفى محمد عبد النبى والرابع عشر بعد المائة / اسلام حسن محمد عبد الرسول والخامس عشر بعد
 المائة / عبد الناصر محمود محمد والسادس عشر بعد المائة / محمد عادل حادى بالسجن المؤبد نظير ما أسند

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

التسوية)

1) Zeit und Gewinn!

عندما استقرت في بيتي في القاهرة في سنة ١٩٠٤م

